4816
SIA


من الذي يفيض بتصديقه ويجعل رفيق حسن التوفيق
طبع
في المطبع المسمى بالمحمدي الذي مهتمه محمد حسين اللكنوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للعلي العظيم والصلوة على نبيه الكريم وعلى آله اصحاب المجد والتعظيم واصحابه ارباب الفضل و
التكريم اما بعد فهذه رسالة فخيمة وحاشية عظيمة من حضرة اكرم العلماء واعظم الفضلاء
الذي ليس له نظير في هذا الزمان ولا عديل له الآن البحر المليّ مولانا احمد علي الچرياكوٹي مدرس
ملا العالي على الشرح المقبول للطلبة المعقول المشهور بقال اقول بالتقرير الفصيح والبيان المليح
بعبارة واضحة ودلائل لائحة لخاطر الاثيم عبد العليم نصر الله خان بن الحشي فتح خان الكريم
فانه مشهور بين الخاص والعام من الهند الى الشام في الفضل والجود مع العظم والاحتشام عليه
رحمة واكرام من الله ذي الغفران والانعام قد صنفت في عام سبعة وتسعين بعد الالف والمائتين
من هجرة جد الحسن والحسين صلى الله عليه وسلم عليهما ما دام الفارق بين اللجين واللجين شرح
استاد العالم وقال قوله وانما قيده قوله على ما يلازمه بقوله في الذهن الخ اي انما خصص
قوله لان تقييد الشي بالشي موجب تخصيصه به قوله لان الملازمة الخارجية لو صلحت شرطا الخ

المفهوم الكلي ان كان عين حقيقة افراده فانه نوع كالانسان فان مفهومه الكلي حيوان
ناطق وهو عين حقيقة زيد وعمرو لانهما ايضا حيوان ناطق وجزءا من حقيقة افراده فان كان
عاما عنها فهو جنس كالحيوان لان افراده زيد وعمرو وهذا الفرس وهذا البقر وحقيقة الكلية
لزيد حيوان ناطق ولهذا الفرس حيوان صاهل ولهذا البقر حيوان خائر فظاهر ان الحيوان جزء
المركب من الحيوان والناطق مثلا وان كان مساويا لها يقال له فصل كالناطق فانه جزء من الحيوان
الناطق ومساو له اذ الحيوان الناطق حقيقة زيد وعمرو فالفصل وهو الناطق والحقيقة وهي الحيوان
الناطق كلاهما كليان متساويان او خارجا عن حقيقة افراده فان كان عاما عنها يسمى عرضا
عاما كالماشي والجالس بالنسبة الى الحيوان الناطق وان كان مساويا لها فهو خاصة كالكاتب
والضاحك بالنسبة اليه فان الكاتب خارج عن حقيقة افراده كزيد وعمرو وحقيقتها هي الحيوان
الناطق وبينهما مساواة اذ كل كاتب فهو حيوان ناطق وبالعكس ثم كل واحد من العرض العام
والخاصة ان لم يمتنع انفكاكه عن معروضه فعرض مفارق كالنائم والضاحك وان امتنع انفكاكه
فلازم كالزوج للاربعة وكالكاتب بالقوة للانسان ثم اللازم ان كان لازما في الذهن
فلازم ذهني كالكلية اللازمة للحقيقة الانسانية في الذهن وان كان لازما في الخارج فلازم
خارجي كالحرارة اللازمة للنار في الخارج وان كان لازما في الذهن والخارج كليهما فلازم
مطلق وعام كالسواد اللازم للوجود الذهني والخارجي للحبشي وكالزوجية اللازمة للاربعة
فان الاربعة ان وجدت في الذهن كانت زوجا وان وجدت في الخارج لوجود منشأ
انتزاعها كانت ايضا زوجا وكذلك الحبشي فاذا ثبت ان اللازم على ثلثة اطوار ثبت ان

اللزوم ايضا كذلك والمراد بقسميه بينة مباحث اللزوم هو كان من الطرفين او لا فان الزوج
لازم للاربع من غير العكس فيقال كل اربع زوج ولا يقال كل زوج اربع لبطلان ذلك
فلو شرطت الملازمة الخارجية اي اللزوم الخارجي في الدلالة الالتزامية لكان بعض اقسام
دلالة الالتزام خارجا عن دلالة الالتزام فلم يكن التقسيم حاصرا لان اللفظ ان دل بدلالة
الالتزام على معنى خارج عن معناه الموضوع له لازم له في الذهن لا في الخارج تحقق حينئذ دلالة
الالتزام بلا شبهة وبسبب شرط الملازمة الخارجية لا تكون دلالة الالتزام كدلالة الانسان
على الكلية اللازمة له في الذهن دون الخارج فان تلك الدلالة الالتزامية بلا ريب لكن
الملازمة الخارجية شرطا مع ان تكون دلالة الالتزام لان الكلية ليست لازمة لمعنى
الانسان في الخارج بل هي مستحيل فيه كما قيل **قوله** لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق
الشرط هذا دليل اثبات الملازمة بين كون اللزوم الخارجي شرطا وبين عدم تحقق دلالة
الالتزام يعني اذا عدم اللزوم الخارجي وهو شرط عدم دلالة الالتزام وهو المشروط لانه
اذا فات الشرط فات المشروط مع ان الامر ليس كذلك لوجود دلالة الالتزام بدون اللزوم
الخارجي كدلالة الانسان على الكلية والعمى على البصر مع المنافاة الخارجية فضلا عن اللزوم
الخارجي فحاصل الدليل ان يقال انه لو جعل اللزوم الخارجي شرطا لدلالة الالتزام لم يكن
بعض دلالة الالتزام دلالة الالتزام وكلما لم يكن بعض دلالة الالتزام دلالة الالتزام
لزم سلب الشيء عن نفسه فهذا القياس مركب من المتصلتين احد قياسين في الاول مركب من منتجة
هذا القياس حملية صادقة فيقال لو جعل اللزوم الخارجي شرطا لدلالة الالتزام لزم سلب الشيء

عن نفسه لكن سلب الشيء عن نفسه باطل وهذا القياس استثنائي يثبت به المطلوب اي
يثبت بطلان المقدم وهو رفع المقدم وسلبه من بطلان التالي وهو رفع التالي وسلبه الذي يكون
بعد لكن انه باطل فالمطلوب ان اللزوم الخارجي ليس شرطا للدلالة الالتزامية بل المعتبر مطلق
اللزوم ذهنيا كان كما بين العمى والبصر او غير ذهني كالعرفي بين الحاتم والجود وبين المؤثرات
والعلل **قوله** لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما الخ كل مفهومين يكون
احدهما وجوديا كالبصر والسمع والآخر عدميا اي عدم ذلك الوجودي كالعمى والصمم
اي عدم البصر وعدم السمع ويكون محل العدمي محلا للوجودي فان بعض محل البصر
كعين يعقوب عليه السلام صار محل العمى اي عدم البصر لعارض ثم صار محل البصر مرة
ثانية كما قيل فارتد بصيرا ومثل ذلك كثير فدلالة العمى اي عدم البصر على البصر دلالة التزامية
مع ان اجتماعهما في وقت واحد في عين واحدة يستحيل فضلا عن اللزوم الخارجي
قوله انما قيد بنفس تصور مفهومه في الكلي والجزئي الخ هذا دفع اعتراض يمكن ايراده
ههنا تقريره انه يكفي في تعريف الكلي بان يقال هو الذي يمتنع عن وقوع الشركة فيه
فالنفس والتصور والمفهوم الفاظ زائدة بلا فائدة وتقرير دفعه انه لو لم يزد هذه
المذكورات في تعريف الكلي لم يكن تعريفه جامعا لدخول بعضه في الجزئي كواجب الوجود و
الكليات الفرضية لان واجب الوجود واحد محض واحد بحت لا شريك له فان الدلائل
القطعية دالة على توحده وتفرده فيكون خارجا عن الكلي وداخلا في الجزئي لامتناع
الشركة فيه كذلك الكليات الفرضية لانها لما امتنعت افرادها في الذهن والخارج امتنعت

الشركة فيها لان كل شريك في النظرية فهو مع حيوة مشخص بالبدن مع تجرد نفسه بل شريكه فيه فلما قيد بنفس تصور مفهومه كان تعريف الكلي جامعا ولم يدخل الكلي في الجزئي لان المراد ان الكلي هو الذي مفهومه المتصور من حيث هو هو مع قطع النظر عن وجوده الذهني والخارجي و عن الدلائل العقلية والنقلية لا يمنع من وقوع الشركة فيه فصح تعريف الكلي والجزئي جامعا ومانعا فان هذا المفهوم يصدق على كل كلي سواء وجد شئ افراده اولا وسواء وجد واحد او اكثر وكذا حال مفهوم الجزئي فافهم **قوله** ان لم يكن الكلي داخلا في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو عرضي الخ ظاهر هذا الكلام لا يخلو عن لغو لانه يدل على ان كل كلي فهو داخل في حقيقة افراده مع ان الكاتب كلي وليس داخلا في حقيقة زيد وعمرو وبكر وهم افراده ولانه يدل على ان الكلي اما داخل في حقيقة افراده او خارج عنها مع ان بعض الكلي ليس داخلا في حقيقة افراده ولا خارجا عنها كالانسان فانه ليس داخلا في حقيقة افراده هي زيد وعمرو وغيرهما ولا خارجا عنها بل هو عين حقيقة افراده اي هو نفس حقيقة مولاء المذكورين فالمراد بالكلي هو الكلي الذاتي الذي ليس عين حقيقة افراده ان لم يكن داخلا فيها كان خارجا وذلك ظاهر فهو عرضي يعني كل كلي خارج عن الحقيقة اي ليس عينا ولا جزءا فهو عرضي وليس مراد الماتن ان كل كلي ليس داخلا في الحقيقة فهو خارج وعرضي بل الخروج عنها شرط العرضية **قوله** فانه عرضي لان الضاحك خارج عن الانسان اي عن الحيوان الناطق ومحمول عليه وكل خارج محمول فهو عرضي فلا يكون داخلا في حقيقة زيد وعمرو ولان حقيقة الشئ لا تكون من نفس العرضي

كما تقرر في موضعه **قوله** فتعين ان هذا امر خارج عنها يعني كل كلي ليس هو جزء الحقيقة ولا داخلا
في تلك الحقيقة كان خارجا عنها ولم يكن جزءا منها وما لم يكن الماهية الكلية داخلة
في حقيقة جزئياتها كانت خارجة عنها وكل كلي خارج فهو عرضي فعلى هذا يكون نفس الماهية
الكلية من العرضيات لا من الذاتيات مع انها معدودة في الذاتيات والجواب ان الذاتي له
معنيان احدهما كلي داخل في حقيقة جزئياته كالحيوان والناطق فان كل واحد منهما كلي داخل في
حقيقة زيد وعمرو وبكر من جزئياته فنفس الماهية الكلية ليست بهذا المعنى من الذاتيات
لانها ليست داخلة في حقيقة جزئياتها بل هي عينها وثانيهما كلي هو عين حقيقة جزئياته بمعنى انه
ليس خارجا عنها لان كل شيء فلا يمكن ان يكون خارجا عن نفسه فالماهية بهذا المعنى ذاتية
اي عين الذات اعني ليست داخلة في الذات ولا خارجة عنها **قوله** فعلى هذا لا يكون نفس الماهية
ذاتية لان معنى الذاتي الذي يفهم من عبارة الماتن هو كلي داخل في حقيقة الجزئيات فظاهر
ان ماهية الجزئيات ليست داخلة في حقيقتها فان تلك الماهية والحقيقة شيء واحد ولا يمكن ان يكون
الشيء داخلا في نفسه وقد سبق الجواب بان كون الماهية ذاتية بمعنى انها نفس الحقيقة وعين الذات
لا بمعنى انها كلي داخل في الحقيقة فلا يمكن ان يقال ان الماهية ليست داخلة فتكون خارجة وكليا
عرضيا كالضاحك بالنسبة الى الانسان **قوله** بل يكون نفس الماهية من العرضيات الخ هذا الاضراب
من قبيل الاضراب للفاسد عن الفاسد لان نفس الماهية اذا لم تكن ذاتية بمعنى كلي داخل في حقيقة الجزئيات
فلا يلزم منه كون نفس الماهية من العرضيات لان العرضي كلي خارج عن الحقيقة بان لا يكون
جزءا ولا عينها ويكون محمولا عليها كالضاحك بالنسبة الى الحيوان الناطق لا مجرد كونه

غیر جزء قوله لانها تخالف الذاتی بذلک التغییر الخ هذا کلام نشاء من قلة التامل فان الذاتی للتغییران فلو کانت نفس الماهیة بالنظر الی حد التغییرین غیر ذاتی فلا یلزم ان یکون ہی غیر ذاتی بالنظر الی کل التغییر حتی تکون من العرضیات قوله کل مایخالفه فهو عرضی ہذه القضیة کبری کاذبة للقیاس قد مربیان الصغری ثم تقریر القیاس الکاذب من الشکل الاول ہکذا لانها تخالف الذاتی بذلک التغییر وکل ما یخالفه فهو عرضی فبیان فساد ہذا القیاس وکذبه بان قوله بذلک التغییران لم یذکر فی الکبری لم یتکرر الاوسط فسد القیاس وان ذکر فیها کانت الکبری کاذبة مع النتیجة لان المباین یخالف الذاتی بذلک التغییر مع انه لیس عرضیا قوله وقد یقال الذاتی علی ما لیس بعرضی الخ فلان یحصص الحق ویزہق الباطل ان الباطل کان زہوقا قوله ما لیس بعرضی یعنی للذاتی معنیان احدہما کلی ہو جزء الحقیقة وہو الجنس والفصل فقط والآخر کلی لیس بخارج عنها فالذاتی بہذا المعنی یشمل الجنس والفصل والماهیة المرکبة منهما والبسیطة قوله لایقال ان الذاتی ہو المنسوب الی الذات الخ فان یاء النسبة یقتضی شیئین متغایرین احدہما منسوب کزید والآخر منسوب الیه کروم فیقال زید الرومی وقس علیه ہندی ومکی وان لم یکن المنسوب والمنسوب الیه شیئین متغایرین بل شیئا واحدا لم یجز الحاق یاء النسبة بالروم من غیر اعتبار شیء آخر منسب الی الروم فلا یقال رومی ای روم رومی لان نسبة الشیء الی نفسه فاسدة فلا یصح کون الماهیة ذاتیة لان الماهیة والذات شیء واحد ویاء النسبة یقتضی شیئین وحاصل الجواب ان الذاتی قد وضع

بوضع ثان مرة ثانية لما ليس بخارج فيشمل هذا المعنى ماهية وغيرها فليس لطلاق الذاتي على
الماهية بالنسبة ليلزم نسبة الشيء الى نفسه بل اطلاقه عليها بالوضع والاصطلاح **قوله**
زائد لا طائل تحته اي لا فائدة في ذكره بل ذكره لغو ومستدرك لان الكلي مفهوم لا يمتنع فرض صدقه
على كثيرين فمدلول هذا ليس الا معقولا على كثيرين فيكون ذكر الكلي زائدا بلا فائدة وذكرا ايضا
حيث المعنى بدون طائل وجه دفع هذا بوجوه احدها ان الكلي جنس وجزء وذاتي للكليات الخمس
من الجنس والنوع وغيرهما ولا استغناء للشيء عن الجزء الذاتي حال ذكره وهو في تعريفه الا المميز
تاما والثاني ان مفهوم المقول على الكثيرين جزء مفهوم الكلي ولا يلزم من ذكر الجزء بعد ذكر
الكل زيادة الكل لانه يشتمل على اجزاء والثالث ان المراد بالكلي ههنا المفهوم المجرد عن ما في
معناه كما جرد الوضع عن المعنى في تعريف الكلمة في كتاب الكافية وكما جرد الارسال
عن الرسول في قوله تعالى وارسلنا الى فرعون رسولا فلو لم يجرد الوضع عن المعنى والارسال
عن الرسول كان ذكر المعنى بعد الوضع وذكر الرسول بعد الارسال زائدا بلا طائل كذلك لو
لم يجرد الكلي عن غير المفهوم كان زائدا بلا طائل لكنه لما جرد عن غير المفهوم فليس بزائد بل الامر
فان الجنس مفهوم مقول على كثيرين الخ والرابع انه لو كان زائدا لا طائل تحته كان تعريف
الجنس بالسابق فاسدا لان تعريف الجنس ليس مجرد مقول على كثيرين الخ بل كلي مقول
او مفهوم مقول الخ كما لا يخفى ولان المقول اسم المفعول صفة وكل صفة فلا بد لها
من موصوف معلوم فان كان ذلك الموصوف هو الكلي والمفهوم المراد من الكلي فلا يكون الكلي
زائدا وان كان الموصوف غير ذلك فهو مجهول ثم التعريف بالمجهول فاسد فظهر ان الكلي

ليس زائدا قوله اذا سئل عن زيد وعمرو الخ اعلم ان السؤال بما هو ان كان عن شيء واحد
بسيطا او مركب كان المقصود حقيقته المختصة به وماهيته المخصوصة به فان سئل عن الانسان
بانه ما هو كان المطلوب حقيقته المختصة به التي ليست مشتركة بينه وبين غيره فيجاب بانه حيوان
ناطق لان ذلك حقيقته المختصة به التي ليست مشتركة بينه وبين غيره وان سئل عن شيئين
مشتركين في الحقيقة النوعية لهما كان الجواب تمام الماهية وكمال الحقيقة المشتركة بينهما اي
جميع اجزاءها الذاتية المشتركة بينهما وهو نوعهما اي حدها التام فان سئل مثلا عن زيد وعمرو
بما هما يجاب بالانسان لانه تمام الماهية المشتركة بينهما اي مجموع الاجزاء الذاتية المشتركة بينهما
وان سئل عن شيئين المشتركين في الماهية الجنسية فالجواب ايضا تمام الماهية المشتركة اي
ما يشتمل على جميع اجزائها المشتركة وهو الجنس القريب لهما فاذا سئل عن الانسان والفرس
او عن زيد والفرس اجيب بالحيوان لانه تمام الماهية لهما اي مجموع الاجزاء المشتركة بينهما
وهو جوهر قابل الابعاد نام حساس متحرك بالارادة وكذا الحال ان سئل عن اشياء اكثر من
شيئين فان كانت متشاركة في الماهية النوعية يجاب بالنوع كما اذا سئل عن زيد وبكر و
خالد فيجاب بالانسان لانه تمام الماهية لهم اي مجموع الاجزاء المشتركة بينهم وان كانت متشاركة
في الماهية الجنسية يجاب بالجنس القريب كما اذا سئل عن زيد وفرس وعنب فيجاب بالجسم النامي
لانه تمام الماهية لما ذكر اي مجموع الاجزاء المشتركة له وهو جوهر قابل الابعاد نام وان سئل
عن شيئين او اشياء ليست الشركة بينهما لا في النوع ولا في الجنس فلا يمكن الجواب بالماهية
لا بالماهية المختصة ولا بالماهية المشتركة لانتفاء الماهية الواحدة لها نوعية كانت او جنسية

فان كانت تلك الاشياء موجودة يجاب بالمفهوم العرضي كالموجود والشيء كما اذا قيل
زيد وعقل ونقطة ما هم او ما هو لا يجاب بانه شيء او موجود وان كانت متفقة كلها
او بعضها او متعددة ماهية عن الوجود اما فلا يمكن الجواب بالمفهوم العرضي الوجودي
ايضا لان وجود العرض في اي ظرف كان من غير وجود معروضه مستحيل وذلك الظاهر كما
اذا قيل شريك الباري وارتفاع النقيضين ما هما او قيل زيد وشريك الباري ما هما او
قيل زيد والشيء ما هما واعلم ان تمام الماهية هو مجموع اجزاء الماهية بحيث لا يكون جزء
خارجا والا لم يكن تمام الماهية اي الماهية التامة الكاملة فتمام ماهية الانسان
بطريق الاجمال هو حيوان ناطق فانه مجموع اجزاء ماهية الانسان اجمالا وتمام ماهية
الانسان بطريق التفصيل هو جوهر قابل الابعاد نام حساس متحرك بالارادة
ناطق فان هذا مجموع اجزاء ماهية الانسان تفصيلا فيكون هذا تمام ماهية الانسان
وكمالها اي الماهية التامة والحقيقة الكاملة فان خرج من جملة الاجزاء شيء كان نقصان
الماهية اي كانت الماهية بقدر الخارج ناقصة ثم تمام الماهية على ضربين احدهما تمام
الماهية المختصة وهو مجموع اجزاء الشيء الواحد فيكون المجموع مختصا به ولا يوجد
في غيره فلا يكون مشتركا كتمام ماهية الانسان حيوان ناطق وهو مختص بالانسان
وليس بين الانسان وبين غيره مشتركا وثانيهما تمام الماهية المشتركة وهو مجموع
الاجزاء المشتركة بين شيئين او اكثر فتمام ماهية زيد وعمرو حيوان ناطق وهو مشترك بينهما
فيكون هو تمام الماهية المشتركة بينهما وتمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس وبين زيد

والبقر هو الحيوان لانه مجموع الاجزاء المشتركة بينهما اي جوهر قابل للابعاد نام حساس متحرك بالارادة
ماهية مشتركة بينهما وتمام الماهية المشتركة بينهما ايضا فالحاصل ان تمام الماهية هو جميع اجزاء الماهية
سواء كانت مختصة بشيء واحد كالحيوان الناطق وهو مختص بالانسان او مشتركة بين شيئين او اكثر
كالحيوان المشترك بين الانسان وغيره فتمام الماهية المشتركة هو جميع اجزاء الماهية المشتركة بين
شيئين او اكثر **قوله** النوع كلي مقول على كثيرين متفقين الخ فلفظ كلي زائد لا طائل تحته فقد
مر الجواب في مقام بيان الجنس **قوله** وان كان الذاتي غير مقول في جواب ما هو الخ لعل الكاتب
اخطأ في نقل هذه العبارة فان المقام يقتضي ان يقال لان الذاتي غير مقول على كثيرين متفقين
في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته لان المقام مقام الاستدلال على خروج
الكليات الباقية لا مقام ان المتصلة الشرطية **قوله** وهو الذي يميز الشيء عن شيء مشارك
في الجنس يعني يميز الفصل ذا الفصل عن اشياء مباينة تشارك ذا الفصل في الجنس كالناطق فانه يميز
الانسان عن الفرس وغيره من المباين المشارك اياه في الحيوان **قوله** ولو قال او في وجوده ايضا
لكان التعريف اشمل يعني لو قال في تعريف الفصل هو الذي يميز الشيء عن شيء يشاركه في
الجنس او في وجوده لكان هذا التعريف شاملا لكل فصل فان الفصل على قسمين فصل الجنس وفصل
الوجود كما قيل اذ كل ما له جنس كالانسان ففصله كالناطق يميزه عن المشارك كالفرس في
الجنس اي الحيوان وكل ما ليس له جنس كالجوهر ففصله يميزه عن المشارك في وجوده كالمخلوط واما بسيط
كما قيل ثم فيه ابحاث كثيرة **قوله** ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية
اي ليدخل في النوع الماهية المركبة من امرين متساويين لكن البراهين تدل على بطلانه وجه

اشتمل هذه الماهيات **قوله** لقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس في التعريف يعني اذا ابطل تركيب الماهية من امرين متساويين عند المصنف فالماهية عنده اما مركبة من جنس وفصل كالانسان او بسيطة محضة كالفصول والجنس العالي والا لزم التسلسل الى غير النهاية وهو باطل فلما ثبت كون ماهية الفصل بسيطة لزم ان يكون ذكر الكلي في تعريف الفصل لغوا بحتا ومستدركا محضا لا فائدة في ذكره لان الكلي لو كان جنسا للفصل كانت ماهية الفصل مركبة من الجنس والفصل ثم ماهية فصل الفصل ايضا كانت مركبة وهكذا الى غير النهاية فيلزم التسلسل فذكر الجنس وهو الكلي في تعريف البسيط كالفصل لا طائل تحته فان البسيط لا جنس له ولا فصل له **قوله** لانه لا يفيد شيئا من الشمول والاحتراز لان الجنس يشمل المعرف بالفتح ويشمل غيره ويفيد الاحتراز عن غير المعرف ايضا كالحيوان في تعريف الانسان يشمل الانسان والفرس وغيره ويفيد الشمول ويحترز به عن الاشجار والنباتات فيفيد الاحتراز والماهية البسيطة كالفصل لما كان امتيازها عن جميع ما عداها بذاتها ولم يكن لها مشارك فلا يكون لها جنس ليفيد الشمول والاحتراز فذكر الجنس لها لغو فلا يليق بها ذكر الكلي جنسا للفصل **قوله** كلي مستدرك كما مر يعني ذكر الكلي في تعريف الفصل وجعله جنسا للفصل لغو هذا هو المقصود من هذه العبارة لو تبين عدمها لان **قوله** يقال على الشئ في جواب اي شئ هو في ذاته يفيد فائدة الكلي ويدل على معناه فذكره مع الكلي للزوم التكرار بلا فائدة لان كل ما يقال على الشئ في جواب اي شئ هو في ذاته يكون كليا قطعا لان الجزئي لا يقال في جواب اي شئ هو وفيه نظر لان ما بينا ان الفصل لما كان بسيطا والبسيط لا جزء له فضلا عن الجنس فذكر الكلي في تعريف الفصل وجعله جنسا للفصل مستدرك وباطل

[illegible]

هو الا لزم تركب الفصل والجواب ان هذا رسم الفصل لا حده ولا يلزم من تركب الرسم تركيب
ذات المرسوم كما في رسم واجب الوجود بانه موجود قائم بذاته قديم لا اول له ولا آخر له فلا يلزم من
تركيب المفهوم تركيب في ذاته سبحانه **قوله** لانه ان اختص بحقيقة واحدة فقط يعني كل واحد من اللازم
والمفارق ان اختص بحقيقة واحدة فقط اي ان صدق على افراد ماهية واحدة ولم يصدق على
غيرها فهو خاصة والا فعرض عام فالمراد بقوله فقط لم يختص بحقيقتين او اكثر اعني ان صدق اللازم
والمفارق على حقيقة واحدة مختصة لا على حقيقتين او اكثر فخاصة وان صدق على حقيقتين او اكثر
فعرض عام ففائدة ضم قوله فقط تعيين ماهية الخاصة وكونها مانعة عن دخول العرض العام فيها
فان اختصاص العرض كما يكون بحقيقة واحدة كالضاحك بالانسان كذلك يكون بحقيقتين او اكثر
كالماشي بالانسان والفرس مع غيرهما من ذوات الارجل ومن غير ذوات الارجل كالحية [illegible]
قوله هذه التعريفات اعلم ان التعريف على ضربين حد ورسم كل واحد منهما تام وناقص فالحد
التام لكل شيء واحد هو تعريف الشيء بجميع اجزائه الذاتية اجمالا او تفصيلا كحد الانسان بحيوان
ناطق او بجوهر قابل الابعاد نام حساس متحرك بالارادة ناطق والحد الناقص يمكن ان يكون متعددا
غالبا وهو ما لا يكون بجميع الاجزاء الذاتية وتفصيله في مقامه والرسم التام ما يكون بالخاصة و
الجنس القريب كرسم الانسان بحيوان ضاحك او بحيوان كاتب والرسم الناقص كالخاصة ويمكن
ان يكون كل واحد من الرسم التام والناقص لشيء واحد متعددا ثم الشيء المحدود والمرسوم ان كان له
وجود في نفسه في الواقع من غير اعتبار معتبر وبلا فرض فارض كالانسان في الارض والكوكب فحده
هذا القسم من الموجود وغير رسمه والذي ليس له وجود في نفسه بل وجوده موقوف على فرض فارض واعتبار

معتبر

معتبر فحينئذ هذا القسم من الموجود لا يمتاز عن رسمه لان ما اعتبره المعتبر ذاتيا فهو ذاتي وما اعتبره
عرضيا فهو عرضي كالامور الاصطلاحية فحينئذ هذا القسم من الموجود او رسمه يتوقف على قول المعتبر بانه
حد او رسم قوله بناء على امكان ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات الخ فهذا البحث
بنائه واصله عسى ان ينهدم ما بنى عليه بل انما قال رسوما لان الكليات المنطقية امور اعتبارية وليس لها
وجود في خارج العقل وكل امر اعتباري كذلك فحده هو رسمه ولذا قال رسوما ولم يقل حدودا
تنبيها على هذه النكتة او تضييقا للمجال المناقشة فانه لو قال حدودا تسع مجال الرد والانكار
بان الذي ذكر في تعريفات الكليات ليس من الذاتيات بل من العرضيات قوله لان المناسب ذكر
التعريف الذي هو اعم من الحدود والرسوم لان كل حد تعريف وكذا كل رسم تعريف دون العكس
قوله لان علم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم الخ الظاهر ان هذه القضية كاذبة لكن
عكس نقيضها وهو ما يوجب العلم بانها رسوم موجب العلم بانها حدود فكذب هذا الظاهر لانه يفيد ان
علم الرسم هو علم الحد وههنا بحث آخر لفساد تلك القضية وتكلف للاصلاح قوله فصل ذاتي خص
شامل لانواع التعريف الظاهر ان قوله جنس شامل للمركب من قول ال اي لا مجموعها لان
دال مع ما هي فصل فضم الدال الى القول لعله من خطاء الناسخين قوله على ماهية الشيء يخرج الرسم
الخ الظاهر ان دال على ماهية الشيء يخرج الرسم لان مجموع دال على ماهية الشيء فصل مميز للحد عن مشاركاته
في القول لا قوله على ماهية الشيء بمعنى انه دال قوله قيل لا يجوز تعريفه لئلا يلزم التسلسل لان
الحد ان عرف بالحد للعلم فحد الحد ايضا يعرف بالحد للعلم ثم وثم فيلزم التسلسل والجواب ان التسلسل
على قسمين احدهما مستحيل وهو اجتماع امور غير متناهية تفصيلا دفعة او في زمان متناه واما اجمالا

اجمالا فليس مستحيلا والثاني تعاقب امور غير متناهية تفصيلا في زمان غير متناه وهذا غير مستحيل لقدم
الزمان وهي النفس فالتسلسل اللازم على تعريف الحد بتعريف حد الحد وهكذا هو التسلسل بالمعنى الثاني و
ذلك غير مستحيل لان النفس والزمان قديمان وتحصيل القديم امورا غير متناهية متعاقبة في زمان غير
متناه لا يستحيل واما التسلسل بالمعنى الاول على تقدير تعريف الحد بالحد فغير لازم **قوله** لان حد الحد
نفس الحد هذا في حيز المنع ايضا لو كان حد الحد نفس الحد كان تحديد الشيء بنفسه كتحديد الحيوان الناطق
بالحيوان الناطق او كان كتحديد المجهول بالمجهول وذلك باطل وايضا اذا كان حد الحد نفس الحد
لكان الحد نفس المحدود لان الحد المضاف في حد الحد حد الحد المضاف اليه فيه محدود ولكان معنى
قوله حد الحد نفس الحد هو حد المحدود نفس المحدود ولا يخفى ما فيه من الفساد وقاعدة النحو ان المضاف
لا يكون نفس المضاف اليه لامتناع اضافة الشيء الى نفسه فبناء على هذه القاعدة لا يكون حد الحد
نفس الحد هذا ثم تامل **قوله** كما ان وجود الوجود نفس الوجود فيه اختلالات الاول ان
الحد نظري التصور والوجود بديهي التصور كما قيل وتشبيه النظري بالبديهي تشبيه بالفارق لاختلاف
الذوات والخواص ولان الحد يمكن ان يكون له حد فيقال حد حد الوجود ولا يمكن ان يكون
له وجود فلا يقال وجود الوجود والثاني ان الوجود اما بمعنى واجب الوجود او بمعنى الماهية
او بمعنى امر منضم بالماهية فتصير به الماهية موجودة فان كان بالمعنى الاول فلا يمكن ان يكون
للوجود وجود لانه لا يمكن ان يكون للواجب واجب ثان لو كان للواجب واجب كان الواجب
ممكنا لا واجبا فلا يصح القول بوجود الوجود بخلاف حد الحد فانه ممكن وكذلك ان كان
بالمعنى الثاني او الثالث لان الماهية اذا كانت ماهية او انضم بها الوجود فلا يمكن لها

لها الوجود معه ذلك بای معنی کان لاستحالة حصول الحاصل ظالم یکن الوجود وجود ولم یصح قوله
بان وجود الوجود نفس الوجود والثالث ان وجود الوجود لو کان نفس الوجود لکان وجود
الشیء نفس وجود الشیء لان وجود وجود الشیء ان لم یکن وجود الشیء بل موجود اخر للشیء کان
للشیء واحد وجودان وهذا باطل اذ کل شیء فهو موجود بوجود واحد وان کان نفس وجود الشیء کما قال
القائل فنقول کلما کان وجود الوجود نفس الوجود کان وجود وجود الشیء نفس وجود الشیء کلما
کان وجود وجود الشیء نفس وجود الشیء کان عدم عدم الشیء نفس عدم الشیء فینتج هذا القیاس
من المتصلة من الشکل الاول کلما کان وجود الوجود نفس الوجود کان عدم عدم الشیء نفس
عدم الشیء والتالی باطل لان عدم عدم الشیء هو وجود ذلک الشیء لا عدمه فکذا المقدم
فنقول القائل وجود الوجود نفس الوجود فی معرض الاختلال واما ثبوت التالی فلان
عدم عدم الشیء ان لم یکن نفس عدم الشیء علی تقدیر وجود الوجود نفس الوجود بل
عدم آخر للشیء کان للشیء واحد عدمان فیلزم انعدام المعدوم وهو محال فافهم وقد
بقیت ابحاث قوله ان کانا مفردین ای لفظا وحکما ویثبت احدهما للآخر او ینفی
فاندفع النظر الآتی وانما اکتفی بالمفردین للتسامح قوله فیه نظر لان المحکوم علیه وبه لا یجب
ان یکونا مفردین فی الحملیة الخ فجوابه ان المحکوم علیه وبه لما کانا فی الحملیة غالبا مفردین
وقعت المسامحة والمراد مفردین بحیث یثبت احدهما للآخر او یسلب عنه التقسیم الذی
لا اعتبار علیه فهو ان یقال ان الحکم فی القضیة باثبات احد الشیئین للآخر او بالنفی فحملیة و
الا فشرطیة کما فی تهذیب المنطق والکلام قوله ولم یذکر المصنف الجزء الاخیر ولا بد منه اعلم

ان المحققین من المتاخرین قالوا القضیة مستقلة والنسبة الحکمیة داخلة فی مفهوم القضیة و
خارجة عن ذاتها لانها الموضوع والمحمول حال کونهما مربوطین بالنسبة فالمصنف فی
صدد بیان الاجزاء الذات القضیة وهی الموضوع والمحمول فقط والنسبة من اجزاء مفهوم
القضیة فالواجب عدم ذکرها فی اجزاء ذات القضیة **قوله** لکونه جزأ منها ان الجزء الاخیر
لمفهوم القضیة هو النسبة الحکمیة ولیس لذات القضیة جزء سوی الموضوع والمحمول فلا یکون
الجزء الاخیر ولا یلزم من کون الشیء جزأ للمفهوم کونه جزأ للذات **قوله** یترکب کل واحد منها
من جزئین غالبا ای یترکب مانعة الجمع ومانعة الخلو من جزئین غالبا بالاتفاق وترکیب
الحقیقیة من جزئین دائما عند الاکثر **قوله** وقد یترکب عن اکثر من جزئین ففی مانعة الجمع
ومانعة الخلو اتفاق الکل وفی الحقیقیة لا ترکیب عن اکثر من الجزئین عند جماعة کثیرة **قوله**
اما المنفصلة الحقیقیة فکقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حکم فیها بان الجمیع لا یجتمع
علی عدد واحد ولا یخلو العدد من احدها اشار الی ترکیب الحقیقیة من ثلثة اجزاء مع دلیله لان
قوله فانه حکم فیها بان الجمیع الخ دلیل اثبات الترکیب عن اکثر من جزئین وهذا قول اهل الترکیب
الثلاثی فصاعدا والذین ینکرون الترکیب الثلاثی یقولون ان هذه المنفصلة مرکبة من
حملیة ومنفصلة کما سیاتی لکن لا یفوح من دلیلهم رائحة القوة **قوله** فنقیض الاعم عین
اجزاء الحقیقیة مستلزم لنقیض الآخر الخ هذا الاستلزام فی کل حقیقیة غیر مسلم عند الذین یجوزون
الترکیب من ثلثة اجزاء فانهم یقولون هذا مخصوص بالترکیب الثنائی ای المرکب من جزئین
واما المرکب من ثلثة اجزاء فصاعدا فصاعدا فان عین احد اجزاء الحقیقیة یستلزم نقیض الباقی

وبعض احد اجزاء ما يستلزم عين واحد من الباقی بالترديد وہذه القاعدة موجودة فی كل حقيقية تركبت عن اكثر من جزئين لامتناع اجتماع الاجزاء كلها وامتناع الخلو عن كلها **قوله** فلو تركبت الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا لم يلزم جواز الجمع وجواز الخلو فاختلف الخ اعلم ان القاعدة التی ذكرنا ما تشتمل ہذا الحقيقية المركبة من ثلثة اجزاء فصاعدا لا يلزم منہا جواز الجمع ولا جواز الخلو ولا الخلف فتذكر وافهم **قوله** لانه فی المثال المذكور وهو قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا الخ ہذا دليل جواز الجمع فی زعم الذين ينكرون تركيب الحقيقية عن ثلثة اجزاء فصاعدا وذلك الدليل بناء على القاعدة المذكورة للمجوزين بان ہذا التركيب فاسد لانه فی المثال المذكور يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص وغير مساو وبالعكس لا ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص فقط فان عين احد اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الباقی كما مر بيانه فی القاعدة لا ان يستلزم نقيض جزء من الباقی فقوله ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا فی معرض البطلان لان كونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا او زائدا لا كونه مساويا فقط لان نقيض احد اجزاء الحقيقية المذكورة يستلزم عين واحد من الاجزاء الباقية بالترديد فبطل الاستدلال على جواز الجمع فی صورة تركب الحقيقية عن اكثر من جزئين وبطل الاستنتاج الذی يذكر بعد ذلك ايضا **قوله** وينتج من ہذه ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد كان منها مانع الجمع لكون المنفصلة حقيقية ہذا خلف اعلم انه لما بطل الاستلزام الاصلی وہو كون العدد زائدا يستلزم كونه غير ناقص الخ بطل الاستلزام الفرعی وہو النتيجة ای يستلزم كونه زائدا كونه مساويا

اما بطلان الاستلزام الاصلي فلان كون العدد زائدا لا يستلزم كونه غير ناقص فقط في المثال
المذكور بل كونه زائدا يستلزم كونه غير ناقص مع غير مساو وحينئذ بطلان الاستلزام الاصلي اظهر
كلاهما اظهر واما الاستلزام الفرعي فصحته موقوفة على صحة الاستلزام الاصلي فلما بطل صحة الاصل
بطل صحة الفرع وثبت منع الجمع بين اجزاء الحقيقية المركبة عن ثلثة اجزاء فصاعدا ولم يلزم تخلف
قوله وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو الخ
هذا الاستدلال ايضا على تقدير تركب الحقيقية عن اكثر من جزئين باطل لان في المثال المذكور
كون العدد غير زائد يستلزم كونه ناقصا او مساويا لا كونه ناقصا فقط لان نقيض احد اجزاء
الحقيقية المركبة عن اكثر من جزئين يستلزم عين احد من الاجزاء الباقية المرددة فهذا
الدليل مثل الدليل السابق كلاهما من الباطل صورة ومعنى **قوله** فينتج من هذا ان يستلزم
كونه غير زائد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا الخ هذا الانتاج كاذب فمنع الخلو
متحقق لان كونه غير زائد يستلزم كونه ناقصا او مساويا فهذا تحقق منع الخلو ومجموع قوله
كونه ناقصا الخ يعني كونه عند زائد سواء كان ناقصا او مساويا يستلزم كونه غير زائد وكونه ناقصا
او مساويا يستلزم كونه غير زائد فهاتان المقدمتان تنتجان كونه غير زائد يستلزم كونه غير زائد
لا كما زعم المخالف المغالط بقوله فينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو فظهر ان
ما زعمه دليلا على عدم منع الخلو فهو مغالطة لا دليل صحيح فتامل منصفا **قوله** وقد كان بينهما
منع الخلو اعلم ان منع الجمع وكذا منع الخلو متحقق في اجزاء المنفصلة الحقيقية سواء تركبت
من جزئين او اكثر لكن كل مخالف يقر بما يكون موافقا لمرامه ويبين على وفق ما عدته دون

قاعدة غيره وفي المثال المذكور وهو قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو من المنفصلة الحقيقية
المركبة عن ثلثة اجزاء كونه زائدا يستدعي كونه غير ناقص وغير مساو فهذا هو منع الجمع اللازم
للحقيقية وكذا كونه ناقصا او كونه مساويا يستدعي نقيض الباقي من الاجزاء لامتناع اجتماع
اجزاء ها المذكورة من الزائد والناقص والمساوي على عدد واحد وكذلك كونه غير الزائد
يستدعي كونه ناقصا او مساويا وهذا هو منع الخلو اللازم لها لامتناع ارتفاع الاجزاء
كلها عن العدد فثبت ان كل منفصلة حقيقية تركبت عن جزئين او اكثر ففيما بين اجزائها
بالقاعدة المذكورة منع الجمع ومنع الخلو وبان صاحب النظر من الاستدلال مكابرة
قوله لكون المنفصلة حقيقية يعني يكون بين اجزاء الحقيقية منع الجمع ومنع الخلو ولو جاز
تركيبها من ثلثة اجزاء فصاعدا لكان الجمع والخلو جائزين كما استدل في زعمه وقد
علمت ان بيانه مكابرة واستدلاله مغالطة وخارج عن الصحة لتحقق منع الجمع ومنع
الخلو بين اجزائها كما قلنا قوله هذا خلف اعلم ان هذا الخلف ليس خلفا صادقا لان
الحقيقية اذا تركبت عن ثلثة اجزاء فصاعدا فبينها منع الجمع ومنع الخلو على وفق القاعدة
المذكورة سابقا هي عين كل جزء يستدعي نقائض الاجزاء الباقية ونقيض كل جزء
يستدعي اعيان الاجزاء الباقية بالترديد قوله بل الحق ان المنفصلة الحقيقية قد
تتركب من حملية ومنفصلة هذا الحق ادعاء محض ليس على ثبوته دليل وما ذكر بصورة الدليل فهو
لا يخلو عن الفساد ولا يلوح عنه رائحة الحقية قوله كقولنا العدد اما ان يكون مساويا لذلك
العدد او زائدا عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني اعني قوله او زائدا الى آخره منفصلة حقيقية اقول

ان اراد ان الجزء الثاني بعين الجزء الاول منفصلة حقيقية فذلك في حيز المنع والاختفاء فيها هو محل النزاع ولم يقم عليه برهان قاطع وان اراد ان الجزء الثاني مع الجزء الاول منفصلة حقيقية فذلك مسلم فتركبت الحقيقية من ثلثة اجزاء وكان قولنا الا في والجزء الاول حملية قولا غير صحيح لان الجزء الاول صار جزءا من الحقيقية فلم يبق حملية على حدة قوله وحمله العدد اما مساو ولذلك العدد غير مساو والجزء فتكون هذه المنفصلة حملا الحقيقية المتنازع فيها ممنوع بل هي حقيقية اخرى لان المعنيين متباينين فلا يكون احدهما اصلا والاخرى فرعا ولان تعبير احد القضيتين بالقضية الاخرى مع تغاير معنيهما لو كان سببا لكون احدهما اصلا والاخرى فرعا كان احد المتباينين اصل الآخر فتكون الشرطية اصل الحملية بالعكس لكن التالي باطل فالمقدم مثله فان قولنا كلما كانت الشمس طالعة لزم النهار متصلة لزومية يمكن تعبيرها بالحملية بان طلوع الشمس ملزوم النهار مع ان المتصلة غير الحملية وقولنا دائما اما العدد زوج واما هو فرد منفصلة حقيقية يمكن تعبيرها بالحملية بان العدد الزوج غير العدد الفرد مع ان المنفصلة تباين الحملية نوعا وكذا يمكن تعبير المتصلة بالمنفصلة وبالعكس فلو كان تباين احدى القضيتين بالاخرى سببا للاصالة والتفرع كان كل واحدة من القضايا المذكورة اصلا وفرعا مع وجود المباينة النوعية والشخصية وذلك باطل ولان الحقيقية المركبة من ثلثة اجزاء لو كانت مركبة من حملية ومنفصلة حقيقية كما قال صاحب النظر بقوله بل الحق ان المنفصلة الحقيقية الخ لكان مانعة الجمع ومانعة الخلو المركبتان من اجزاء ثلثة مركبتين من حملية ومنفصلة ايضا فيكون حالهما كذلك باطل اما مانعة الجمع ومانعة الخلو فانهما قد تركبان من ثلثة اجزاء فصاعدا الخ فمتى صح تركيب المنفصلة الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا صح تركيب مانعة الجمع ومانعة الخلو ايضا من ثلثة اجزاء فصاعدا وبالعكس والا فلا قوله ذلك لم يكن مساويا لما كان مساويا عليه وما قصاعنه في القول الاول

فی کون الحقیقیة المذکورة مرکبة من حملیة ومنفصلة **قوله** فلما کانت هذه المنفصلة فی قوة تلک الحملیة والمنفصلة فحیث تقابلهما اعلم انه لا یثبت من هذه الشرطیة المتصلة کون المنفصلة الحقیقیة التی ترکبت من ثلثة اجزاء کونها مرکبة من حملیة ومنفصلة حقیقیة لان الحقیقیة المرکبة من ثلثة اجزاء لو فرضنا انها فی قوة الحملیة والمنفصلة لکن لا یلزم ان یکون نفسهما فان شیئا اذا کان فی قوة امر فلا کان عین ذلک الامر لان الحرکة وشعاع الشمس فی قوة النار المسخنین لکن لیسا عین النار فکذلک الحقیقیة المرکبة من ثلثة اجزاء وان فرضنا انها فی قوة الحملیة والمنفصلة لکن لا یمکن ان یکون نفسهما والا لزم ان یکون الشیء فی قوة نفسه فیکون عین نفسه وغیر نفسه وذلک محال لان کون الحقیقیة المذکورة فی قوة الحملیة المنفصلة یدل علی المغایرة واتحاد المتغایرین من حیث هما متغایران مستحیل ولان هذه المنفصلة یعنی الحقیقیة المرکبة من ثلثة اجزاء لما اقیمت فی مقام المنفصلة المرکبة من الحملیة والحقیقیة کانت غیرها لان کل شیء یقام فی مقام شیء آخر فهو غیر الشیء الآخر والا لزم اقامة الشیء فی مقام نفسه وهو ممتنع فظهر ان الحقیقیة المرکبة من ثلثة اجزاء غیر المنفصلة المرکبة من الحملیة والحقیقیة فیبطل قول الذین یحکمون بترکیب المنفصلة الحقیقیة من ثلثة اجزاء فیظن انها مرکبة من ثلثة اجزاء هذا من اوهام المنکرین بل ترکیب الحقیقیة من الاجزاء الثلثة مجزوم **قوله** ولکنها بالحقیقة مرکبة من الحملیة والمنفصلة هذا وهم غلط کتوهم الشمس مظلمة وقد علمت ان الحقیقیة قد ترکب من ثلثة اجزاء ایضا فنظیر ترکیبها من الاجزاء الثلثة نحو المعلوم اما واجب الوجود او ممکن الوجود او ممتنع الوجود ونظیر ترکیبها من الاجزاء الاربعة نحو العنصر اما نار او هواء او ماء او ارض ونحو الحیوان اما حیوان مولود من البطن او حیوان مولود من البیض او حیوان مولود من الطین او من السفون او حیوان مولود من عفونة هذه **قوله** کما عرفت اعلم ان ما عرف فهو غیر المعرف لان المعرف

فقوله كما عرفت اخبار غير صحيح قوله فلا يتركب الحقيقية الا من جزئين بل المنفصلة الحقيقية قد
تتركب من جزئين نحو الممكن اما جوهر واما عرض وقد تتركب من ثلثة اجزاء نحو الانسان اما
طفل او شاب او شيخ وهكذا فحصر تركيب الحقيقية في الجزئين دعوى بغير دليل مع ان لم يقم
برهان على امتناع تركيب الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا جاز تركيبها منها قوله بخلاف مانعة
الجمع ومانعة الخلو فانهما قد تتركبان من ثلثة اجزاء فصاعدا الخ هذا القول يدل دلالة صريحة
على ان تركيب الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يجوز لان الحقيقية اخص مطلقا من مانعة الجمع
ومانعة الخلو وهما اعم مطلقا منها فكل مادة صدقت فيها الحقيقية سواء تركبت من جزئين
او اكثر صدقت فيها مانعة الجمع ومانعة الخلو بالضرورة لجهة العموم والخصوص فبعض مادة صدقت
فيها مانعة الجمع ومانعة الخلو سواء تركبتا من جزئين او اكثر صدقت الحقيقية بالضرورة والا لبطل
المذكور من العموم والخصوص فظهر بالبداهة ان الحقيقية قد تتركب من ثلثة اجزاء فصاعدا وهو
المقصود فبطل قول الشكر بن بنفس قولهم فان بعض تراكيب مانعتي الجمع والخلو المركبتين من
ثلثة اجزاء فصاعدا يستلزم صدق الحقيقية فيه فتامل فان هذا الكلام من قبيل المجادلة ع
احقاق الحق صعب لاجل اختلاف العقلاء ثم مثال مانعة الجمع المركبة من ثلثة اجزاء على مذهب
نحو الحيوان اما انسان او فرس او شاة لامتناع اجتماع هذه الثلثة على حيوان واحد ومثالها
على مذهب آخر هو مثال الحقيقية المركبة من ثلثة اجزاء بعينه نحو المعلوم اما واجب الوجود او ممكن
الوجود او ممتنع الوجود ونحو العدد اما زائد او ناقص او مساو وفي مثل هذه المادة يصدق كل واحد من الحقيقية
ومانعة الجمع ومانعة الخلو المركبة من ثلثة اجزاء واما مانعة الخلو التي يمتنع ارتفاع الاجزاء الثلثة



دون الاجتماع نحو هذا الحيوان اما الانسان او الفرس او البقر **قوله** لا يتحقق التناقض
اعلم ان التناقض في اللغة بمعنى التخالف وفي الاصطلاح بالمعنى المصدري تخالف القضيتين
من حيث يلزم من صدق كل كذب الاخرى وبالعكس ومعناه المراد ههنا القضيتان المتخالفتان
في ايهما كانت صادقة كانت الاخرى كاذبة وبالعكس **قوله** في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما في
ثماني وحدات الظاهر ان المراد بالمخصوصة ههنا المخصوصة الاصطلاحية وهي قضية شخصية اي
ما يكون موضوعها شخصا معينا فيكون المعنى لا يكون قضيتان شخصيتان متناقضتين بغير اتحادهما
في وحدات ثمان احدها وحدة الموضوع اي يكون الموضوع فيهما شيئا واحدا نحو زيد قائم وزيد
ليس قائما والثانية وحدة المحمول مثالها قد مر والثالثة وحدة المكان نحو زيد قائم في السوق وزيد
ليس قائما في السوق والرابعة وحدة الشرط نحو زيد يمكن قيامه بشرط الصحة وزيد لا يمكن قيامه بشرط الصحة
والخامسة وحدة الاضافة اي يكون المضاف والمضاف اليه فيهما واحدا نحو زيد ضارب عمرو وزيد
ليس ضارب عمرو والسادسة وحدة الكل والجزء وهذه الوحدة في الحقيقة وحدتان لا وحدة واحدة
لان وحدة الكل غير وحدة الجزء لمغايرة اللفظ والمفهوم لكن القوم عدوهما للاختصار وحدة واحدة ثم
المشهور ان المراد بالكل المجموع وبالجزء شيء من المجموع اي قليل منه مثال الكل نحو الكل اعظم من جزئه
والكل ليس اعظم من جزئه ونحو كل الرومي ابيض وكل الرومي ليس ابيض اي مجموعه ومثال الجزء
نحو جزء الشمس مضيء وجزء الشمس ليس مضيئا والسابعة وحدة القوة والفعل وهذه الوحدة ايضا وحدتان
كوحدة الكل والجزء ثم المراد من القوة استعداد وجود الشيء ومن الفعل وجود الشيء نظير القوة الخمر الموجود
في الصراحي مسكر بالقوة وليس الخمر الموجود في الصراحي مسكرا بالقوة ونظير الفعل الخمر المشروب

مسكر بالفعل والعنب خمر اي مسكر بالقوة ويعتبر الزمان في تحقيق التناقض كما ان يكون وليس عصير العنب
خمرا في زمان الاسكار فهذه الوحدات المذكورة عشر عددا وذكر ان اعتبار ههنا وحدة اخرى
غير هذه الوحدات لا يتحقق التناقض بغير اعتبارها وهي وحدة الحمل فان حمل المحمول على الموضوع
على ضربين احدهما الحمل الاولي وهو حمل الشيء على نفسه نحو الانسان انسان والآخر حمل شائع
وهو حمل الشيء على غيره نحو زيد كاتب فان لم يعتبر وحدة الحمل لم يكن قضيتان نقيضين
لانهما تصدقان او تكذبان معا باعتبار الحملين فان قولنا زيد كاتب باعتبار الحمل المتعارف
صادق لاتحاد ما يصدق عليه الموضوع والمحمول باعتبار الحمل الاولي كاذب لاختلاف مفهوميهما
وقولنا ليس زيد كاتبا في الصدق والكذب بالعكس مع انهما نقيضان فوجب اعتبار وحدة الحمل
في تحقق التناقض قوله فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية لعل هذا دفع وهم عسى ان
يحدث فتقرير الوهم ان المخصوصة قضية يكون موضوعها واحدا شخصا في مثل قولنا الواجب
الوجود قديم وكل شمس مشرقة قضية مخصوصة فينبغي ان يكفي في تناقضها الوحدات المذكورة
لان الموضوع في مثل هذا القول واحد موجود مشخص في الخارج لانحصاره في الخارج في فرد
واحد وتقرير دفع الوهم ان المخصوصة الاصطلاحية قضية يكون موضوعها جزئيا حقيقيا فيكفي
في تناقضها الوحدات المذكورة واما المخصوصة بمعنى قضية يكون موضوعها كليا انحصر
في فرد واحد فلا يكفي في تناقضها الوحدات بل لا بد من الاختلاف في الكل والبعض
الافراد ويحتمل ايضا اذ هذه المخصوصة في حكم القضية الكلية فنقيض هذه المخصوصة من الموجبة
الكلية انما هو كالسالبة الجزئية فتامل قوله اراد المصنف هذا اي بقوله فنقيض الموجبة

الكلية انما

انما هي السالبة الجزئية ههنا ليس في موضعه قد علمت ان قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ
دفع وهم يمكن ان يتشبث به كما تقرر به آنفا وهو ان بعض القضايا التي في الصورة كلية وفي المعنى
مخصوصة شخصية وهي قضية موضوعها كلي منحصر في فرد واحد فصورة نقيضها صورة القضية
الجزئية فالموجبة الكلية منها نقيضها انما هي سالبة جزئية في الصورة نحو كل شمس مشرقة فهذه
قضية كلية صورة في حكم القضية الشخصية معنى لانحصار موضوعها في شخص واحد فصورة نقيضها
صورة السالبة الجزئية وهي بعض الشمس ليست مشرقة فهذا البيان لا يتوقف على تحقيق
تناقض المحصورات بل على بيان القضية الكلية والجزئية التي سبق بيانها فذكر نقيض القضية
التي هي كلية صورة ومخصوصة معنى وهي قضية ينحصر موضوعها في شخص واحد فليس بعد بعض
المخصوصة لتناسبها واشتباهها بالمخصوصة من وجه فقول المعترض بان ايراد المصنف هذا الخ
ههنا ليس في موضعه ليس في موضعه لان قول المصنف وهو نقيض الموجبة الكلية الخ
في موضعه كما تبين فتأمل **قوله** وانما موضعه بعد تحقيق التناقض بين المحصورات الخ
ان هذا الكلام فيه اختلال من وجوه الاول ان نقيض الموجبة الكلية جزء تناقض المحصورات
والجزء يتقدم على الكل فايراد نقيض الموجبة الكلية مقدم على ايراد تناقض المحصورات كذلك
موضعه قبل تحقيق تناقضها لا بعده الثاني ان بيان نقيض الموجبة الكلية بعد تحقيق تناقض المحصورات
لغو محض وبلا فائدة فان في تحقيق تناقضها بيان نقيض الموجبة الكلية ايضا والثالث ان
تحقيق تناقض المحصورات يتوقف على تحقيق تناقض الموجبة الكلية والسالبة الجزئية اذ تحقيق
الكل موقوف على تحقيق الجزء فيكون تحقيق نقيض الموجبة الكلية قبل تحقيق تناقض المحصورات لا بعده

فقوله انما موضعه بعد تحقق الخ ليس في موضعه قوله المحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما الخ
يعني لا يوجد التناقض بين المحصورتين بمجرد اتفاقهما في الوحدات المذكورة الا بعد اختلافهما
في الكلية والجزئية فحينئذ لا حاجة الى زيادة قولنا ايضا قوله ولو قيد قوله في الكلية
والجزئية الخ قد علمت انه لا حاجة الى التقييد قوله في الكلية والجزئية بقولنا ايضا لظهور المعنى
المراد فقوله اولى وجدير بدلالة الاستثناء على اعتبار الوحدات فان معنى عبارة الماتن انه
لا وجود للتناقض في المحصورتين باتفاقهما في الوحدات الا مع الاختلاف في الكمية اي الجزئية
والكلية فافهم قوله العكس وهو في اللغة يشعر عن التبديل والتغيير بمعنى جعل شيء شيئا آخر
وفي الاصطلاح قضية تحصل من قضية اخرى بعد تبديل مخصوص كقولنا بعض الانسان نبي
عكس قولنا كل نبي انسان والعكس المعتبر ما يكون لازما للقضية صادقا دائما ان كان اصل
القضية مفروض الصدق والا فلا اعتبار له قوله ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا
اي يصير الجزء الاول من القضية جزءا ثانيا وبالعكس قوله مع بقاء السلب والايجاب يعني
ان كان الاصل سالبا كان العكس ايضا سالبا نحو لا شيء من الانسان بفرس فعكسه
لا شيء من الفرس بانسان وان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا موجبا نحو كل انسان
ميت فهو عاجز عن الفعل عكسه بعض العاجز عن الفعل انسان ميت ثم القضية اما موجبة
او سالبة والعكس المعتبر لها ما يكون لازما لها ولازم الصدق مثلها وذلك لا يمكن الا ان يكون
العكس موافقا لاصله في الكيف اي الايجاب والسلب فان كانت القضية موجبة صادقة
فالعكس الصادق اللازم قضية موجبة سواء كان الموضوع مساويا للمحمول او اخص او اعم منه

بحث العكس

لا يمكن

لامكان لاتحاد موضوعيهما مثاله ... في ... بعض ... ان نحو كل انسان ناطق واما
حيوان والعكس الصادق بعض الناطق انسان وبعض الحيوان انسان فان لم يكن عكس الموجبة موجبة
بل يكون سالبة كذب العكس مع صدق الاصل وهو محال ايضا لانه يلزم سلب الشيء عن بعض نفسه
الحاصل في مثال الاعم المطلق والاعم من وجه نحو بعض الجسم ابيض ولا ابيض حيوان فالعكس الصادق اللازم
موجب نحو بعض الحيوان جسم وابيض لان بصدق الموضوع والمحمول في الموجبة شيء واحد
ان جعل العكس سالبا ففي الاعم المطلق يكون كاذبا دائما لاستحالة سلب الاعم عن الاخص
نحو بعض الحيوان ليس جسما وفي الاعم من وجه قد يصدق لاختلاف ذات الموضوع عن
ذات المحمول وقد يمكن ان يكذب لاتحاد مصداقهما كما في المثال المذكور نحو بعض الحيوان
ليس بابيض فهذا صادق في الفرس الاسود وكاذب في الفرس الابيض فلذلك لم يعتبر
عكس الموجبة سالبة وان كانت القضية سالبة صادقة ففي الكلية العكس الصادق اللازم
هو السالبة نحو لا شيء من الانسان بفرس عكسه لا شيء من الفرس بانسان هذا اذا كان
الموضوع مباينا للمحمول واما اذا كان غيره فالعكس اما كاذب او مختلف في الصدق و
الكذب كما اذا كان عكس السالبة موجبة كما مر في القضية الموجبة فان تاملت ظهر عليك
الحال لان عكس السالبة مع كونه سالبة اذا كانت كاذبة في بعض المواد فضلا عن كون
عكسها موجبة نحو لا شيء من الانسان بكاتب بالفعل العكس كاذب كليا كان او جزئيا
نحو بعض الكاتب ليس انسانا بالامكان لصدق النقيض وهو كل كاتب انسان بالضرورة
قوله والصدق والكذب بحاله يعني ان العكس المعتبر لكل قضية ما يكون موافقة بها في

والسلب ولا زما لها في الصدق فكل قضية يكون عكسها موافقا لها في الكيف ولازما لها في الصدق دائما فذلك العكس هو عكسها والا فلا عكس لها كبعض الموجهات نحو لا شي من القمر منخسف بالفعل فالعكس كاذب مع الموافقة في الكيف نحو بعض المنخسف ليس قمرا لان نقيضه صادق وهو كل منخسف قمر فمجرد موافقة العكس للقضية السالبة في كيفية السلب لا يوجب صدقه بل لا بد من قيد آخر وهو لزوم الصدق ولعدم هذا القيد في اكثر القضايا السالبة لم يعتبر لها عكس ولذلك ليس للكنتين عكس عند الشيخ ابي علي مع كونهما موجبتين ايضا كالمثال المشهور نحو كل حمار بالفعل فهو مركوب السلطان بالامكان والعكس كاذب وهو بعض مركوب السلطان بالفعل فهو حمار بالامكان لانحصار مركوبه بالفعل في غير الحمار واستحالة كون غير الحمار حمارا وفي ذلك خلاف الفارابي ثم ايراد المصنف الكذب مع الصدق اما من قبيل الاستطراد او من قبيل التنبيه على ان العكس للقضية الصادقة بعد الموافقة في الكيف صادق غالبا كما ان عكس القضية الكاذبة مع الموافقة فيه كاذب غالبا فالمثال لكذب الاصل مع العكس نحو لا شي من الانسان بناطق قوله ثم يجدونها في الاكثر الخ يعني العكس الصادق غالب القضية الصادقة ليس الا ما كان لها موافقا في الكيف نحو كل انسان [illegible] ان عكسه بعض الحيوان انسان ونحو لا شي من الانسان بفرس عكسه [illegible] [illegible] ان عكس القضية من الموجبة الصادقة موجبة [illegible] [illegible]

[illegible]

والعامتين من وجه الخاصتين سالبة كلية صادقة ونقيضاها سالبتان ... به لا تنعكس ثم مثال
الغير المنعكسة نحو كل حمار بالفعل مركوب السلطان بالامكان فهذه صادقة وعكسه كاذب لان بعض
مركوب السلطان بالفعل في غير الحمار فلا يصح ان يقال بعض مركوب السلطان بالفعل حمار بالامكان لان كل مركوب
السلطان بالفعل فهو غير الحمار وصدق الحمار على غير الحمار مستحيل ومثال السالبة الغير المنعكسة نحو لا شيء من
الانسان كاتب بالفعل عكسه قضية كلية كانت او جزئية كاذبة اي ليس بعض الكاتب
انسانا بالفعل لصدق نقيضه وهو كل كاتب انسان بالدوام فكل موجبة يكون الحكم
فيها بالفعل فهي منعكسة عكسا صادقا معتبرا وكذلك كل سالبة كلية يكون الحكم فيها بالدوام
فعكسها معتبر صادق دائما وكل قضية ليست كذلك فلا اعتبار لعكسها لانتفاء دوام
الصدق والحاصل هذا قال الشارح في الاكثر يعني كل موجبة تنعكس الا الممكنتين وكل سالبة لا تنعكس
الا البعض وهو ست الدائمتان والعامتان والخاصتان ولا تنعكس السوالب الباقية الكثيرة
قوله والموجبة الكلية لا تنعكس كلية اي ليس لكل موجبة كلية عكس لازم من الموجبة الكلية
بل العكس اللازم لكل موجبة منعكسة هو الجزئية سواء كانت تلك الجزئية جزئية مستقلة كعكس
قولنا كل انسان حيوان او جزئية في ضمن كلية كعكس قولنا كل انسان ناطق فان كل حيث
يكون موضوعها مساويا بالمحمول لها نحو كل كاتب انسان او اعم مطلقا من محمولها نحو بعض الحيوان
انسان فانه جزئية كانت او كلية صادق دائما لكن المعتبر عند القوم هو الجزئية التي هي اللازمة
لكل موجبة منعكسة بخلاف الكلية الغير اللازمة لها وقواعد المنطق ما يصدق دائما **قوله**
... [illegible] ... حيوان لا يصدق كل حيوان انسان هذا دليل على عدم انعكاس الموجبة

الحملية موجبة كلية بان الاعم المطلق يصدق على جميع افراد الاخص مطلقاً كما يصدق الحيوان
على كل انسان ولا يصدق الاخص المطلق على كل الاعم المطلق لعدم صدق الانسان على كل حيوان
فقولنا كل انسان حيوان لا ينعكس الى قولنا كل حيوان انسان فلا ينعكس الموجبة الكلية كلية
بل جزئية اذ هي لازمة لكل موجبة دون الكلية والمعتبر في المنطق من القواعد ما يكون جارياً دائماً
قوله بل تنعكس جزئية اى العكس المعتبر لكل موجبة هو الجزئية وان صدق في بعض الصور كلية
قوله لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق بعض الحيوان انسان الخ لان كل مفهومين اذا
اجتمعا في شيء واحد صدقا عليه فيصدق كل منهما على الآخر في الجملة كالانسان والحيوان الصادقين
على زيد فيقال هذا حيوان وزيد انسان فيصدق بعض الحيوان انسان وهذا هو عكس قولنا
كل انسان حيوان **قوله** فانا نجد الموضوع شيئاً موصوفاً بالانسان والحيوان الخ اى ذات
موضوع القضية شيء يوصف بالمحكوم عليه والمحكوم به اعني يصدق عليه الموضوع والمحمول
ان كانت القضية موجبة صادقة وذلك يستلزم صدق العكس فافهم **قوله** الاولى ان
يقال غيره الخ غرض الشارح من قوله الاولى ان يثبت العكس بطريقة جارية بين القوم
في اثبات العكس فالمتبادر هي بيان المنافاة بين نقيض العكس والاصل بدليل الخلف يقال
له باسم النقيض ايضاً وهو يمكن ان يتألف من اقيسة شتى واظهرها قياسان احدهما اقتراني
شرطي والآخر استثنائي فيقال لو لم يصدق بعض الحيوان انسان وهو عكس قولنا كل انسان
حيوان لصدق نقيض ذلك العكس وهو لا شيء من الحيوان انسان لامتناع ارتفاع
النقيضين وكلما صدق لا شيء من الحيوان انسان صدق عكسه لا شيء من الانسان حيوان

فهذا قياس شرطي و ذكر بطريق الاختصار ثانيا للتوضيح فيقال ان لم يصدق بعض الحيوان
الانسان يصدق لاشئ من الحيوان انسان و كلما يصدق لاشئ من الحيوان انسان يصدق
لاشئ من الانسان حيوان و ينتجه ان لم يصدق بعض الحيوان انسان يصدق لاشئ من
الانسان حيوان فاذا صدقت هذه السالبة الكلية صدقت السالبة الجزئية ايضا اي ليس
بعض الانسان حيوانا لكن هذه السالبة الكلية والجزئية كلتاهما باطلتان لانهما منافيتان
للاصل الصادق وهو كل انسان حيوان و كل ما ينافي الصادق باطل ثم يتالف من النتيجة
المذكورة و رفع تاليها قياس استثنائي فينتج من رفع مقدمها وهو رفع التالي المقدم
نفي النفي فيذكر بالاثبات لسهولة الفهم فيقال ان لم يصدق بعض الحيوان انسان يصدق
لاشئ من الانسان حيوان لكن كل انسان حيوان هذا قياس استثنائي ينتج بعض
الحيوان انسان وهو العكس المطلوب ان رفعت التالي صريحا قلت لكن ليس لاشئ من
الانسان حيوان فينتج ليس لم يصدق بعض الحيوان انسان فنفي النفي اثبات كما قلنا
للسهولة اعلم ان دليل الخلف طريق واحد من طرق اثبات العكس و الطريقة التي اثبت
بها المصنف عكس الموجبة الكلية فهي اوضح و اسهل مما ذكره الشارح بقوله الاولى لقائل
انه اذا صدق الخ لانه فيه اختلال الاول ان اثبات العكس المذكور بما قال الشارح يتوقف
على انعكاس نقيض العكس وهو سالبة كلية و ظاهر ان كثيرا من السالبة الكلية لا ينعكس فكان
بيان العكس موقوفا على اثبات انعكاس السالبة الكلية وهو لم يذكر بعد بخلاف ما اثبت به المصنف
العكس المذكور فانه لا يتوقف على عكس السالبة الكلية اصلا و الثاني ان اثبات العكس

بما يتوقف على العكس من قبيل العذر والثالث ان كل شئ ثابت بادلة كثيرة كالعكس المذكور
فحصر اثباته على دليل واحد كما تحلف بقول الاولى ليس اولى بقول الشارح الاولى حينئذ غير
اولى **قوله** فيلزم المنافاة بين الانسان والحيوان الخ هذا الكلام ايضا لا يخلو عن الفساد
لجواز ان يكون الاصل والعكس كلاهما كاذبين ويكون المنافاة بين الموضوع والمحمول
بالايجاب دون السلب فيصدق حينئذ نقيض العكس فلا يثبت العكس كقولنا كل فرس ناطق
عكسه بعض الناطق فرس فالاصل والعكس كاذبان ونقيض العكس صادق وهو لا شئ من
الناطق فرس فلا يثبت عكس الموجبة الكلية بما قال الشارح بقوله الاولى ان يقال فيه الخ
اذ ليس نقيض العكس نقيض الاصل بغير انعكاسه فلا يتحقق المنافاة المذكورة فلا بد لصحته مقاله
من ضم مقدمات اخرى ايضا فيقال اذا صدق الاصل موجبة كلية نحو كل انسان حيوان
صدق عكسه موجبة جزئية اي بعض الحيوان انسان والا فيصدق سالبة كلية هي نقيضه اي
لا شئ من الحيوان انسان لامتناع ارتفاع النقيضين فان صدق عكس ذلك النقيض وهو
لا شئ من الانسان حيوان لزم المنافاة بين هذا العكس وبين الاصل الصادق
اعني بين الموجبة الكلية وهي كل انسان حيوان وبين السالبة الكلية التي هي عكس
نقيض العكس المطلوب هي لا شئ من الانسان حيوان لان سلب المحمول عن كل فرد من
الموضوع بعد ثبوته لكل فرد منه ينافي هذا الثبوت فلا يمكن وجودهما معا ايضا واذا صدقت
هذه السالبة الكلية اي لا شئ من الانسان حيوان صدقت سالبة جزئية بالضرورة وهي
ليس بعض الانسان حيوانا وهذه السالبة الجزئية نقيض الموجبة الكلية الصادقة هي كل انسان

حیوان ونقیض الصادقة کاذبة فہذه الجزئیة السالبة کاذبة وکذلک السالبة الکلیة
المذکورة ایضا کاذبة فکذب ہذه السالبة الجزئیة والکلیة یستلزم صدق العکس المطلوب
ای بعض الحیوان انسان لامتناع کذب النقیضین فافہم قوله فیصدق بعض الانسان لیس
بحیوان الخ ہذا الصدق موقوف علی انعکاس نقیض العکس ولم یثبت الشارح ہذا الانعکاس
فلم لم یلزم بعض الانسان لیس بحیوان فلم لم یلزم الخلف فما قال الماتن فی اثبات عکس الموجبة
الکلیة فہو اولی واوضح مما قاله الشارح فتامل قوله القیاس قول مؤلف من اقوال
فالمراد بالاقوال ہہنا قضیتان او اکثر لان القیاس قد یتألف من قضیتین نحو المار
بارد وکل بارد غیر حار وقد یتألف من ثلث قضایا فصاعدا فمثال الثلث من القضایا
کل شرطیة قضیة وکل قضیة تحتمل الصدق والکذب وکل تحتمل الصدق والکذب فہو خبر
ومثال الصاعد ای مثال القضایا الزائدة علی الثلث نحو لو لم یصدق بعض الحیوان انسان
ای عکس قولنا کل انسان حیوان صدق لاشیٔ من الحیوان انسان ای نقیض ذلک العکس
وکلما صدق لاشیٔ من الحیوان انسان صدق لاشیٔ من الانسان حیوان ای عکس ذلک
النقیض وکلما صدق لاشیٔ من الانسان حیوان صدق بعض الانسان لیس حیوانا وکلما
صدق بعض الانسان لیس حیوانا فقد کذب کل انسان حیوان لکن لیس کل انسان
حیوان کاذبا فہذا قیاس الخلف الذی تألف من اربع قیاسات منہا الثلث الاولی فقرة
شرطیة والواحد الاخیر استثنائی والنتیجة الخارجة منہا بعض الحیوان انسان وہو العکس المطلوب
اعلم ان المطلوب الذی یحصل من قیاسات کثیرة فتالیف مقدمات حصوله علی نوعین احدہما

بحث القیاس

تالیف تلک المقدمات بعضها ببعض الی آخرها علی ہیئۃ منتجۃ ثم تستخرج بعد اختتام المقدمات کما
قلنا ثانیہما ان یولف القیاس الاول من مقدمتین ای من قضیتین ثم یولف القیاس
الثانی من نتیجۃ القیاس الاول ومقدمۃ ہی غیر المقدمتین السابقتین ثم یولف القیاس
الثالث من نتیجۃ القیاس الثانی ومقدمۃ مغایرۃ للمقدمات السابقۃ ثم ہکذا الی ان
یحصل المطلوب فیقال فی المثال المقدم ان لم یصدق بعض الحیوان انسان یصدق لا شئ من الحیوان
انسان وکلما یصدق لا شئ من الحیوان انسان یصدق لا شئ من الانسان حیوانا فینتج القیاس الاول ان لم یصدق بعض الحیوان انسان
یصدق لا شئ من الانسان حیوان ثم یولف قیاس ثان من ہذہ النتیجۃ ومقدمۃ اخری
فیقال ان لم یصدق بعض الحیوان انسان یصدق لا شئ من الانسان حیوان وکلما
یصدق لا شئ من الانسان حیوان یصدق بعض الانسان لیس حیوانا فینتج ان لم یصدق
بعض الحیوان انسان یصدق بعض الانسان لیس حیوانا ثم یولف من ہذہ النتیجۃ و
مقدمۃ اخری قیاس ثالث فیقال ان لم یصدق بعض الحیوان انسان یصدق بعض
الانسان لیس حیوانا وکلما یصدق بعض الانسان لیس حیوانا یکذب کل انسان حیوان
فینتج ان لم یصدق بعض الحیوان انسان یکذب کل انسان حیوان ثم یولف من ہذہ النتیجۃ
الشرطیۃ ورفع تالیہا قیاس رابع استثنائی فینتج ہو رفع المقدم فیقال ان لم یصدق بعض
الحیوان انسان یکذب کل انسان حیوان لکن لیس کل انسان حیوان کاذبا فینتج ان
بعض الحیوان انسان صادق ای یصدق نفی نفی المقدم وہو ثبوت المقدم ثم ذیل المقدمات
المذکورۃ فی ہذہ القیاسات بذکر طریق الاختصار کرر التوضیح فنقول ان لم یصدق

العكس المذكور وهو بعض الحيوان انسان فلا بد ان يصدق نقيضه والا لزم ارتفاع
النقيضين فيصدق لا شيء من الحيوان انسان اي سلب الانسان عن كل فرد من الحيوانات
اعني نقيضه سالبة كلية فينعكس ذلك النقيض سالبة كلية هي لا شيء من الانسان بحيوان
بشرط كون النقيض من السوالب المنعكسة فيصدق حينئذ سالبة جزئية ايضا اي ليس بعض
الانسان حيوانا لانها لازمة للسالبة الكلية وهذه السالبة الجزئية نقيض لموجبة كلية
صادقة هي كل انسان حيوان ونقيض الصادقة كاذبة فيكذب السالبة الجزئية فيكون
السالبة الكلية التي هي عكس نقيض العكس المطلوب ايضا كاذبة فيصير نقيض العكس المطلوب
ايضا كاذبة فيصير العكس المطلوب حقا وهو المدعى فتأمل ليلوح عليك ما قلنا **قوله** اي
سلمت الخ يعني ان صدقت قضايا القياس او سلمت صدقت النتيجة او سلمت وهي القول
الآخر **قوله** لزم عنها لذاتها قول آخر فاحترز بقوله لذاتها عن قياس المساواة
فان القول الآخر فيه لا يلزم من قضيتين مع انهما مركبتان من الصغرى والكبرى
كالمطلوب بان الواحد نصف الاربعة نحو الواحد نصف الاثنين وهذا صادق والاثنان
نصف الاربعة وهذا ايضا صادق والنتيجة المأخوذة بعد حذف الحد الاوسط كاذبة
هي ان الواحد نصف الاربعة وان جعلت النتيجة ان الواحد نصف نصف الاربعة كانت
صادقة لكن ليس نصف نصف الاربعة هو نصف الاربعة بل هو ربع الاربعة فهذه خلاف
المطلوب الذي هو ان الواحد نصف الاربعة وقد يلزم القول الآخر في قياس المساواة
من قضيتين بضم قضية ثالثة ان كانت صادقة والا فلا نحو زيد اعلم من عمرو وعمرو اعلم من خالد

فالنتيجة المطلوبة زيد اعلم من خالد لكنها لا تخرج من القياس بعد حذف الاوسط ومع ذلك بل
اذا اخذت النتيجة بان زيدا اعلم ممن هو اعلم من خالد وتجعل هي صغرى ثم تضم اليها قضية
صادقة وتجعل كبرى بان يصير محمول النتيجة موضوع الكبرى ومحمول المطلوب محمول الكبرى
فيحصل من ترتيب النتيجة الصغرى والقضية الصادقة الكبرى شكل ينتج المطلوب بان يقال
زيد اعلم ممن هو اعلم من خالد وكل من اعلم ممن هو اعلم من خالد فهو اعلم من خالد فينتج بواسطة
هذه القضية الصادقة الكبرى ان زيدا اعلم من خالد فالحاصل ان نتيجة قياس المساواة ليست لازمة
الصدق دائما بل قد تكذب كما في مثال النصف وقد تصدق كما في مثال الاعلم يعني كل قياس لا يكون
فيه الموضوع او المحمول بتمامه حدا اوسط فهو قياس المساواة يتوقف صدق نتيجته على ضم قضية
صادقة اخرى **قوله** احترز به عن التمثيل هو تشبيه شيء لشيء آخر ليثبت فيه الحكم الذي هو ثابت
في الشيء الآخر لوجود علة ذلك الحكم بين الشيئين وهذا في اصطلاح الفقهاء يسمى بالقياس كتشبيه
خمر القند بخمر العنب ليثبت في خمر القند الحرمة الثابتة في خمر العنب لوجود علة الحرمة التي في
خمر العنب هي الاسكار في خمر القند ايضا فان كانت الحرمة مختصة بنفس خمر العنب لا تكون
معلولة بعلة الاسكار فقياس حرمة خمر النبيذ على حرمة خمر العنب لا يكون صحيحا وان كانت تلك
الحرمة معلولة بعلة هي الاسكار لا لغيره فان وجد الاسكار في خمر القند كان موجبا لها فهذا قياس
صحيحا اعلم انه لا بد لكل تمثيل اي قياس من اربعة امور الاول هو المشبه به اي المقيس عليه ويقال له
الاصل كخمر العنب في المثال المذكور والثاني هو المشبه اي المقيس ويسمى بالفرع كخمر القند والثالث
الاثر التمثيل اي ما به التشبيه شيء لشيء آخر اي ما به قياس شيء على شيء آخر وهو المعروف بالحكم اي



المحمول الثابت للاصل بالذات وللفرع بواسطة لوجود علة ذلك الحكم فيه كالحرمة الثابتة
في خمر العنب بالذات وفي خمر القند بالعرض للقياس ح الرابع علة الحكم اي علة ثبوت المحمول
للاصل ح الفرع ويقال لها وصف جامع وعلة مشتركة لوجودها في الاصل والفرع ويمكن
المناقشة في الرابع فافهم وتفصيل المقام في اصول الفقه فالتمثيل كقياس المساواة قد



يصدق وقد يكذب فلا يكون النتيجة لازمة الصدق دائما قوله والاستقراء يعني ان
النتيجة الحاصلة بالاستقراء ليست لازمة الصدق كالتمثيل لاحتمال ان يكون الحكم
على كل فرد غير صادق لعدم ادراك حال البعض كقولنا كل حيوان فهو يحرك فكه الاسفل
عند المضغ فان كان الحال الثابت لموضوع القضية حال كل فرد فرد من الموضوع فالاستقراء
تام والقضية الحاصلة بالاستقراء قطعية نحو كل ولد الانسان فهو متكون من النطفة وان
كان ذلك الحال حال افراد كثيرة من الموضوع فالاستقراء ناقص والقضية الحاصلة منه
ظنية نحو كل حيوان يحرك فكه الاسفل ونحو كل طائر يبيض وان كان الحال الثابت للموضوع
حال القليل من بعض افراد الموضوع او المساوي لبعضها فلا اعتبار لهذا الاستقراء لانه
لا يحصل به اليقين ولا الظن قوله لكن لا يلزم عنها شيء آخر اي لا يخرج عنها قول لازم
و[illegible] اي يمكن ان يكون القول الآخر صادقا في بعض الافراد لا في كلها فلا يكون لازم
الصدق اما في الاستقراء فلجواز كونه غير تام وامكان تخلف مدلوله في بعض الافراد كما في
قولنا كل طائر يبيض واما في التمثيل فلجواز اختصاص حكم الاصل بنفسه فلا يتعدى بالقياس
الى غيره لعدم كونه معلولا بالعلة كحرمة لحم الخنزير واختصاص حرمة الربو بالاشياء الستة فقط

عند البعض وایضا یجوز ان یکون حکم الاصل معلولا بعلة لکن ما جعله القائس علة الحکم
لا یکون علة له فی الواقع فلا یکون معلولا بالعلة المذکورة کحرمة الربو فانها معلولة بالجنس و
القدر ای یکون البطلان فی البیع من جنس واحد من قبیل الموزون والمکیل کبیع
الحنطة والشعیر والتمر والملح والفضة والذهب بمثلها بدون الربو ای بدون الفضل جائز و
مع الفضل غیر جائز لاتحاد الجنس والقدر هذا عند ابی حنیفة لان حرمة الربو عنده معلولة بعلة
القدر واتحاد الجنس وعند الشافعی معلولة بالطعم والثمنیة فیکون حرمة الفضل فی الحنطة
والفضة بالاتفاق وفی البطیخ والنورة بالاختلاف فالقول الآخر فی مثل هذا القیاس لیس
لازم الصدق **قوله** لامکان التخلف فی مدلولها فیها کحرمة غیر الخمر من المسکر قیاسا علی
حرمة الخمر لعلة الاسکار وتلک الحرمة متخلفة ومعدومة فی البنج مع وجود الاسکار کما قال
صاحب کتاب الهدایة فی باب الحدود فکذلک التخلف فی التمثیل ای القیاس واما فی الاستقراء
فکالتخلف بتحرک الفک الاسفل فی التمساح مع کونه حیوانا کما قیل فلذلک لیس القول الآخر
فی التمثیل والاستقراء لازم الصدق واما **قوله** والمکرر بین مقدمتی القیاس ای بین
القضیتین من القیاس نحو کل میت عاجز عن الفعل وکل عاجز عن الفعل لا یقدر علی الایذاء
فینتج کل میت لا یقدر علی الایذاء فالمکرر بینهما هو عاجز عن الفعل **قوله** فصاعدا یعنی
تکون قضایا القیاس من الصغری والکبری اکثر من اثنتین نحو کل میت عاجز عن الفعل
وکل عاجز عن الفعل لا یقدر علی الایذاء وکل ما لا یقدر علی الایذاء ینبغی ان لا یخاف
عنه فینتج کل میت ینبغی ان لا یخاف عنه فهذا القیاس الذی تالف من ثلث مقدمات

مع النتيجة صادق عند العقل ثم لا يحكم الوهم بصدق النتيجة المذكورة ويحكم بان الانسان الميت
انسان وكل انسان قادر على الفعل فينتج ان الانسان الميت قادر على الفعل وكل قادر
على الفعل قادر على فعل الايذاء فينتج ان الانسان الميت قادر على فعل الايذاء وكل قادر على فعل
الايذاء ينبغي ان يخاف عنه فينتج ان الانسان الميت ينبغي ان يخاف عنه فمقدمات هذا القياس
الذي تركب عن اكثر من مقدمتين كاذبة مع كذب النتيجة والوهم يصدقها كلها والحاصل
ان القياس قد يتركب من مقدمات اي قضايا زائدة على اثنتين سواء كان ذلك القياس
مفصول النتيجة كالاول او موصول النتيجة كالثاني فافهم ليظهر عليك مثال قوله فصاعدا
قوله وموضوع المطلوب يسمى اصغر اعلم ان القضايا التي تكون نتائج القياسات بل كل قضية
مستعملة فيها اثبات الاعم للاخص اكثر من عكسه والموضوع الاخص اقل افرادا من المحمول الاعم
واصغر منه فلذلك لاقت تسميته باسم الاصغر وانسب تخصيص المحمول باسم الاكبر وقال ان كون
الموضوع اخص في نتائج الشكل الاول مثلا اقل فتسميته الاقل بالاصغر انسب من تسمية المحمول
بالاكبر فتسمية مقابله **قوله** لانه اخص في الاغلب يعني كون الموضوع اخص اكثر من كونه اعم او
يقال كونه اخص من محموله كثير او الموضوع اخص مطلقا اكثر في الكلام بالنسبة
الى المحمول فان الموضوع محكوم عليه والمحكوم عليه
ذات موصوفة بالحكم عليه والمحمول محكوم به وصفة يوصف بها الموضوع فاستحسن ان يكون
الموضوع اخص من المحمول لان تخصيص الصفة بعد عمومها انما هو باختصاص موصوفها فاذا
كان الموصوف اخص منها فالمقدمة الاغلب ان يكون موضوع المطلوب اخص من محموله فتدبر وكذا

اعم مشتمل نحو بعض الحیوان انسان وکل انسان ناطق ینتج بعض الحیوان ناطق فالحیوان
اعم من الناطق لکن کون الموضوع غیر الاعم کثیر لان الموضوع الذی هو غیر الاعم فی
مضروبات الشکل الاول کبریاته مثلا کثیر من الاعم وذلک اظهر علی من له دخل فی صناعة
الاشکال والتفصیل یستدعی بسط الکلام **قوله** لانه اعم فی الاغلب یعنی کون المحمول اعم من الموضوع
اکثر من کونه اخص او کون المحمول اعم فی النتائج کثیر ففائدة الاغلب ان المحمول الاعم کثیر و
الغیر الاعم قلیل وقد سبق بیان من جنس ذلک فتذکر **قوله** القیاس الاستثنائی مرکب اما من
مقدمتین الخ اعلم ان القیاس الاستثنائی اما مرکب من قضایا بدیهیة او مسلمة او من غیرهما کان
تالیفه من الاولیین کان من قضیتین احدهما شرطیة والاخری غالبا حملیة مذکورة بعد لفظ لکن
فان کانت هذه الحملیة هی مقدم الشرطیة یقال له وضع المقدم ای ذکره بعد لکن واثباته فینتج وضع التالی
ای اثبات عین التالی نحو کلما کان هذا الانسان مؤمنا وجب علیه الصلوة لکن هذا
الانسان مؤمن فیقتضی هذا الاستثنائی وضع المقدم ای ذکره بعد لکن فلذلک ینتج وضع التالی
ای اثبات التالی فالنتیجة وجب علیه الصلوة وان کانت تلک الحملیة المذکورة رفع التالی
ای سلبه ونفیه فینتج رفع المقدم ای سلب المقدم ونفیه نحو کلما کان الانسان کاتبا یتحرک
اصابعه لکن لا یتحرک اصابعه فینتج ان الانسان لیس کاتبا لان النتیجة من رفع التالی ای
من نفی التالی رفع المقدم ای نفیه فمعنی وضع المقدم والتالی ذکرهما کما هما مذکوران
فی الشرطیة ومعنی رفع التالی والمقدم نفی التالی والمقدم المذکورین فی الشرطیة
فان کان المقدم او التالی او کلاهما مشتملا علی النفی کان مثبتا بعد نفی النفی نحو ان لم یکن

والانسان ناطقا كان فرسا او غيره لكنه ليس فرسا او غيره فينتج كون الانسان ناطقا ورب

كان نتيجة من غير بها اي من غير القضايا البديهية والمسلمة فيكون نتيجة من النظريات

فيتوقف ذلك الاستثنائي على مقدمات كثيرة وقياسات متكثرة حتى ينتهي الى شرطية بديهية

او مسلمة فيتركب الاستثنائي من هذه الشرطية وقضية اخرى هي وضع المقدم او رفع التالي

اي ذكر المقدم او نفي التالي بعد لفظ لكن فينتج وضع التالي او رفع المقدم **قوله** احديها

شرطية فهي المقدمة الاولى من الاستثنائي سواء كانت شرطية متصلة او منفصلة ومثالها

يجيء من قريب **قوله** والاخرى وضع احد جزئيها اي وضع المقدم مثلا وبيانه بعد لكن

لينتج وضع التالي اعني بذكر المقدم بنفسه بعد لكن ليكون النتيجة نفس التالي **قوله** او رفعه

يعني المقدمة الاخرى من الاستثنائي رفع احد جزئي الشرطية وهو رفع التالي اي ذكر

التالي بعد لكن بان يدخل عليه كلمة النفي ثم يذكر بعد لكن ليكون النتيجة رفع المقدم اي نفي

المقدم **قوله** ليلزم وضع الجزء الآخر او رفعه اي لكي يلزم من اثبات المقدم وهو الملزوم

غالبا اثبات التالي وهو اللازم لان ملزوم الشيء استحال ان يكون بدون ذلك الشيء

او لكي يلزم من رفع التالي وهو اللازم غالبا رفع المقدم لانه ايضا يستحيل ان يتحقق اللازم

ولا يتحقق الملزوم والا لم يكن الملزوم والللازم ملزوما ولازما فيكون الانفكاك بينهما جائزا

مع ان معنى لزوم شيء لشيء امتناع انفكاكه عنه اعني ان النتيجة اللازمة في القياس الاستثنائي

المركب من الشرطية المتصلة تحصل بوجهين فقط احدهما وضع المقدم اي اثبات وجوده وذكره

بعد لكن ليلزم من اثبات وجوده ثبوت وجود التالي لان المقدم ملزوم والتالي لازم فاذا

وجد الملزوم فلا بد ان يوجد اللازم لامتناع انفكاك اللازم عن الملزوم كتحرك الاصابع لازم للانسان
الكاتب في قولنا كلما كان الانسان كاتبا تحرك اصابعه فان قيل لكن الانسان كاتب
فيلزم منه ان الانسان يتحرك اصابعه وثانيهما رفع التالي ونقيضه بان يدخل على التالي
المذكور في الشرطية كلمة النفي ثم يذكر بعد لكن كالحملية السالبة سواء كان ذلك التالي
من قبيل مشتملا على معنى النفي اولا كما اذا قيل في الشرطية المذكورة لكن لم يتحرك اصابعه فالنتيجة
رفع المقدم اي نفي المقدم اعني ليس الانسان كاتبا اذ من نفي التالي الذي هو معلول
المقدم فالبا يلزم نفي المقدم الذي هو علة له لاستحالة ان يكون المعلول معدوما ويكون علة
ذلك المعلول موجودة واما وضع التالي فقد ينتج وقد لا ينتج نحو كلما كان الانسان كاتبا
فهو متحرك الاصابع لكنه متحرك الاصابع فلا يلزم كون الانسان كاتبا من تحرك اصابعه لجواز
تحرك اصابعه بغير الكتابة وكذلك لا يلزم رفع المقدم رفع التالي لامكان عدم المقدم
مع وجود التالي كما نقول في المثال المذكور لكن الانسان ليس كاتبا فلا يلزم منه
كون الانسان غير متحرك الاصابع لامكان تحرك الاصابع مع عدم الكتابة **قوله**
سواء كانت متصلة او منفصلة يعني الشرطية الموضوعة اي المذكورة في القياس الاستثنائي
قد تكون متصلة وقد تكون منفصلة فان كانت متصلة فالنتيجة من وضع المقدم وضع التالي
نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فههنا وضع المقدم اي ذكره
بعد لكن والنتيجة وضع التالي اي نفس التالي اعني النهار موجود والنتيجة من رفع التالي
هو ذكره بعد جعله منفيا بعد لكن رفع المقدم اي نفي المقدم اعني النتيجة من رفع التالي هي جعل المقدم

قضية سالبة نحو كلما كان الشمس طالعة فالنهار موجود لكن ليس النهار موجودا فالنتيجة ليست
الشمس طالعة لان نفي التالي اللازم للمقدم يستلزم نفي المقدم كما ان وضع المقدم واثباته
يستلزم وضع التالي واثباته فالوضع ههنا بمعنى الاثبات والرفع بمعنى النفي وان كانت
الشرطية المذكورة منفصلة فالنتيجة من وضع احد الجزئين رفع الآخر كما في الحقيقية ومانعة الجمع
مثالهما قولنا اما هذا العدد زوج واما هذا العدد فرد لكن هذا العدد زوج فينتج انه ليس العدد
فردا او قلنا لكن هذا العدد فرد فينتج انه ليس زوجا لامتناع الاجتماع وعدم كون العدد الخالي
زوجا وفردا والنتيجة من رفع احد الجزئين وضع الجزء الآخر كما في الحقيقية ومانعة
الخلو لامتناع ارتفاع الجزئين مثالها قولنا اما هذا العدد خمسة واما هذا العدد غير خمسة لكن هذا
العدد ليس بخمسة فينتج ان هذا العدد غير خمسة وان قلنا لكن هذا العدد ليس غير خمسة فينتج
ان هذا العدد خمسة واما مثال مانعة الجمع خاصة فكقولنا اما هذا الحيوان انسان واما هذا
الحيوان فرس لكن هذا الحيوان انسان فينتج ليس هذا الحيوان فرسا او قلنا لكن هذا
الحيوان فرس فينتج هذا الحيوان ليس انسانا ففي مانعة الجمع يكون النتيجة بالوضع رفعا دون
العكس لاحتمال ارتفاعهما فغلط واما مثال مانعة الخلو خاصة فكقولنا اما هذا
الحيوان لا انسان واما هذا الحيوان لا فرس لكن هذا الحيوان انسان فينتج هذا الحيوان
لا فرس او قلنا لكن هذا الحيوان فرس فينتج هذا الحيوان لا انسان اعلم ان نفي نفي الشيء
يستلزم الشيء ولذلك قلنا لكن هذا الحيوان انسان ولكن هذا الحيوان فرس فينتج
الحقيقية اربع نتائج لان تركبت من حقيقتين هي الوضع من الرفع والرفع من الوضع كما في

مانعة الجمع فيجب ان ينتج الرفع من الوضع لامتناع الاجتماع دون الارتفاع وفي مانعة الخلو ايضا
ينتجان اي الوضع من الرفع لامتناع ارتفاع الجزئين ان تركبت من قضيتين بالجزئين
ومثال مانعة الجمع المركبة من ثلثة اجزاء اي من ثلث قضايا بالحمل قولنا اما هذا الحيوان انسان
واما هذا الحيوان فرس واما هذا الحيوان بقر لكن هذا الحيوان انسان فينتج ان هذا الحيوان
لا فرس ولا بقر وان قلنا في المثال المضروب لكن هذا الحيوان فرس فينتج ان هذا الحيوان لا انسان
ولا بقر وان قلنا لكن هذا الحيوان بقر فينتج ان هذا الحيوان لا انسان ولا فرس ثم كذا لو تركبت
من اربعة اجزاء فصاعدا ومثال مانعة الخلو المركبة من ثلثة اجزاء قضايا قولنا اما هذا العدد زائد
واما ناقص واما مساو لكن هذا العدد ليس بزائد فينتج انه ناقص او مساو وان قلنا لكن ليس بناقص
فينتج انه زائد او مساو وعليه ما ذكرنا فقس ... المذكورة من الوضع بالرفع ...

قوله ان كانت متصلة انما قال متصلة لان الشرطية على نوعين احدهما متصلة وثانيهما منفصلة
وطريق انتاجها في الاستثنائي ليس على نهج واحد فان الانتاج في المتصلة من وضع المقدم
وضع التالي ومن رفع التالي رفع المقدم فوضع المقدم واستثناء المقدم امر واحد ومعناها
ذكر المقدم بعد لكن ومعنى رفع التالي واستثناءه هو ذكره منفيا بعد لكن فمثال الوضع
والرفع نحو كلما كان الحيوان ناطقا يمكن ان يكون كاتبا بالفعل لكن كان الحيوان ناطقا
فينتج ان الحيوان يمكن ان يكون كاتبا بالفعل ففي هذا الطور وضع المقدم ولذلك كانت
النتيجة وضع التالي اي اثباته وان قلنا لكن لا يمكن ان يكون كاتبا بالفعل فينتج لم يكن
الحيوان ناطقا ففي هذا رفع التالي ولذلك صارت النتيجة رفع المقدم اي نفيه ان كانت

شرطية لقيا من الاستثنائي منفصلة حقيقية فالنتيجة من وضع المقدم رفع التالي ومن
وضع التالي رفع المقدم واثنتان اخريان بالعكس الاوليين اي النتيجة من رفع المقدم وضع التالي
ومن رفع التالي وضع المقدم اعني في المنفصلة الحقيقية اربع نتائج بالوضع اثنتان
وبالرفع اثنتان نحو اما هذا الموجود جوهر واما هذا الموجود عرض لكن هذا الموجود جوهر فينتج ان
هذا الموجود ليس عرضا وان وضعنا التالي قلنا لكن هذا الموجود عرض فينتج ان هذا الموجود
ليس جوهرا وان رفعنا المقدم قلنا لكن هذا الموجود ليس جوهرا فينتج ان هذا الموجود عرض
وان رفعنا التالي قلنا لكن هذا الموجود ليس عرضا فينتج ان هذا الموجود جوهر اذ يمتنع في الحقيقية
ان يصدق المقدم والتالي كلاهما بالنسبة الى شيء واحد وان يكذب كلاهما بالنسبة اليه
كهذا الموجود في المثال المذكور وان كانت منفصلة الاستثنائي مانعة الجمع فالنتيجة من
وضع المقدم رفع التالي وسلبه ومن وضع التالي رفع المقدم وسلبه نحو اما هذا الحيوان
انسان واما هذا الحيوان فرس لكن هذا الحيوان انسان فينتج ان هذا الحيوان ليس فرسا
وان قلنا لكن هذا الحيوان فرس فينتج ان هذا الحيوان ليس انسانا ولا اعتبار في
مانعة الجمع للرفع لانه قد ينتج وقد لا ينتج لاحتمال كذب المقدم او التالي وكذبهما جميعا مثلا اذا
كان هذا الحيوان في المثال المذكور بقرا فالمقدم والتالي مع النتيجة كاذبة بخلاف الوضع
فان النتيجة فيه صادقة بأي وجه كان فافهم وان كانت منفصلة الاستثنائي مانعة الخلو
فرفع المقدم ينتج وضع التالي ورفع التالي ينتج وضع المقدم نحو اما هذا الحيوان لا بقر و
اما هذا الحيوان لا فرس لكن ليس هذا الحيوان لا بقرا فينتج ان هذا الحيوان لا فرس وان

فقلنا ليس هذا الحيوان بالفرس فينتج ان هذا الحيوان لا بقر كما كان الوضع ههنا

لم يعتبر به قوله فاستثناء عين المقدم اي وضع عين المقدم وذكره بعد لكن

قوله ينتج عين التالي اي وضع التالي واثباته فالمقدم ملزوم لان التالي لازم

وهو غير منفك عنه لان معنى لزوم شيء لشيء آخر هو امتناع انفكاك الشيء عن الشيء الآخر

فالمقدم ملزوم للتالي استحال ان يوجد بدون التالي فلا يتصور وان انتفى التالي

فلا بد ان ينتفي المقدم الملزوم لان المقدم الملزوم ان لم يكن معدوما عند عدم التالي

كان موجودا عند عدم التالي لان كون احد النقيضين ضروري فيلزم ان يكون

المقدم وهو الملزوم موجودا والتالي معدوما وهو اللازم فحينئذ يلزم انفكاك الشيء عن الآخر الذي

لا ينفك عنه هذا من قبيل جمع النقيضين وهو محال قوله والا لزم انفكاك اللازم عن

الملزوم اعلم ان اللزوم والملازمة والالتزام وكذا التلازم في الاصطلاح امر واحد

هو امتناع انفكاك شيء عن شيء آخر فاسم شيء لا يمكن انفكاكه لازم واسم شيء لا يمكن الا انفكاكه

عنه ملزوم فالمقدم ملزوم والتالي لازم غالبا يعني كون المقدم ملزوما والتالي لازما اكثري نحو

ان طلع الشمس وجد النهار وقد يكون بالعكس نحو ان وجد النهار طلع الشمس

لامتناع انفكاك التالي عن المقدم فان وجد المقدم وجد التالي الذي لا ينفك عنه وان

انتفى التالي انتفى المقدم الذي لا ينفك عنه التالي والا ثبت وجود الملزوم

عدم اللازم وجاز انفكاك اللازم الذي لا ينفك عن الملزوم وايضا يلزم اجتماع

النقيضين لان التالي اللازم حينئذ معدوم والمقدم موجود اذا وجد المقدم وجد

كما مر فان انتفى التالي ولم ينتف المقدم لزم وجود التالي وعدمه في زمان واحد وبطل اللزوم الثابت بين المقدم والتالي فقد ثبت ان وجود التالي لازم لوجود المقدم وهذا هو المراد بقوله فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي لثبوت اللزوم اي الملازمة بينهما وان كان خلاف ذلك انتفى الملازمة قوله ليبطل الملازمة يعني ان وجد المقدم ولم يوجد التالي فقد بطلت الملازمة الكائنة بينهما قوله واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم يعني ان ذكر نفي التالي من المتصلة بعد لكن ينتج نفي المقدم وخلاصته ان الملازمة متى تحققت بين وجود شيئين فقد تحققت بين نقيضي هذين الشيئين ايضا في المتساويين كل واحد ملزوم ولازم في الواقع الا في الذكر نحو كلما كان الحيوان انسانا كان ناطقا كذلك بين النقيضين نحو كلما لم يكن الحيوان انسانا لم يكن ناطقا وكذا في غير المتساويين كالمتضائفين والعلة والمعلول وفي الاخص والاعم مطلقا يكون الاخص ملزوما والاعم لازما فلو وضع الاخص واثبت بعد لكن فالنتيجة نقيض التالي كما مر بيان ذلك لان اثبات الاخص بدون ثبوت الاعم محال وان رفع الاعم بان يدخل عليه حرف النفي ثم يذكر بعد لكن فالنتيجة نفي الاخص اي نفي المقدم فان الاعم لا ينتفي الا حين جميع افراده منتفي والاخص ايضا من افراده فهو منتفي حين انتفاء الاعم وذلك هو المقصود من نفي التالي ووضعه بعد لكن فكلما كان التالي اعم من المقدم او مساويا له فمن نفي التالي نفي المقدم اظهر قوله الا لزم وجود الملزوم بدون اللازم لانا اذا قلنا كلما كان الانسان كاتبا كان متحرك الاصابع لكن ليس الانسان متحرك الاصابع فينتج ليس الانسان كاتبا اذ لو كان الانسان كاتبا عند انتفاء تحرك اصابعه يلزم

المذکور تنبیه الملازمة التی فیما بین کتابة الانسان وتحرک اصابعه وایضا لو کان الانسان
کاتبا حین سلب تحرک اصابعه وقد سلم ان کل کاتب متحرک الاصابع حین الکتابة کان
الانسان متحرک الاصابع ولا متحرک الاصابع فی وقت واحد وهو اجتماع النقیضین وایضا
یلزم وجود الملزوم ککتابة الانسان بدون اللازم کتحرک الاصابع وذلک یبطل الملازمة
المسلمة بین الکتابة وتحرک الاصابع مثلا **قوله** فیبطل الملازمة یعنی اذ انتفی التالی اللازم
ولم ینتف المقدم الملزوم بطل الملازمة الواقعة بین وجود المقدم والتالی **قوله** وان
کانت الشرطیة الموضوعة الخ فالموضوعة مشتقة عن الوضع بالمعنی اللغوی ومعبر
بالفارسی بقولنا نهادن ای الشرطیة المذکورة **قوله** منفصلة المراد بالمنفصلة ههنا هی
المنفصلة الحقیقیة کما یدل علیه البیان الآتی **قوله** فاستثناء عین احد الجزئین الخ ای ان
ذکر عین المقدم بعد لکن ینتج سلب عین التالی وان ذکر عین التالی بعد لکن کما هو
قاعدة الاستثنائی ینتج نفی عین المقدم لان اجتماع المقدم والتالی فی الحقیقیة فی الصدق ممتنع
وکذا فی الکذب لانهما کالنقیضین نحو اما هذا الموجود قدیم واما هذا الموجود حادث لکن هذا
الموجود قدیم ینتج انه لیس حادثا وان قلنا لکن هذا الموجود حادث ینتج انه لیس قدیما لامتناع
کون الموجود الواحد قدیما وحادثا **قوله** لامتناع الجمع بینهما ای لانه یمتنع اجتماع المقدم
والتالی فی الصدق علی شیء واحد **قوله** واستثناء نقیض احدهما الخ لان النتائج الخارجة
عن الحقیقیة اربع فالاثنان اللتان تخرجان باستثناء عین المقدم والتالی بلکن قد سبق
بیانهما فهذا شروع فی ذکر الباقیتین **قوله** ینتج عین الآخر ای اذا ذکر نفی عین المقدم بعد

لكن ينتج عين التالي واذا نفى عين التالي ينتج عين المقدم لان ارتفاع التالي والمقدم
في الحقيقية يستحيل فمثال في المثال المذكور اي قولنا اما هذا الموجود قديم واما هذا الموجود حادث
لكن ليس هذا الموجود قديما ينتج هذا الموجود حادث ولو قلنا لكن ليس هذا الموجود حادثا ينتج
هذا الموجود قديم فقد تم بيان النتائج الاربع من الحقيقية على قول القائلين بتركيب الحقيقية
من قضيتين فقط واما على قول من يجوز تركيبها من قضيتين فصاعدا فالنتائج اكثر من الاربع
نحو اما هذا العدد زائد واما هذا العدد ناقص واما هذا العدد مساو لكن هذا العدد زائد فينتج ان
هذا العدد ليس ناقصا ولا مساويا وان قلنا هذا العدد ليس بزائد فينتج ان هذا العدد ناقص
او مساو وان قلنا لكن هذا العدد ليس بزائد ولا ناقصا فينتج ان هذا العدد مساو يعني ان
صح تركيب الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا فنتائجها ان استثنى عين احد الاجزاء فالنتيجة
نقيض الجزئين الباقيين اي نفيهما وان استثنى نقيض احد الاجزاء كانت النتيجة عين الجزئين
الباقيين المرددين اي يكون النتيجة احد الباقيين بالترديد وان استثنى نقيض الجزئين
من الاجزاء كانت النتيجة الجزء الباقي من الثلثة وهذا كما مر في المثال فتأمل وتذكر وان
كانت منفصلة القياس الاستثنائي مانعة الجمع المركبة من قضيتين فاستثناء عين كل واحد
منهما ينتج نقيض الاخرى نحو دائما اما هذا الشيء حديد اسود واما هذا الشيء ذهب احمر لكن هذا
الشيء حديد اسود فينتج ليس هذا الشيء ذهبا احمر وان قلنا لكن هذا الشيء ذهب احمر فينتج هذا
الشيء ليس حديدا اسود واستثناء نقيض المقدم او التالي لا ينتج لجواز ارتفاعهما كما اذا كان
الشيء انسانا وقلنا اما هذا الشيء فرس واما هذا الشيء بقر لكن ليس هذا الشيء فرسا فينتج هذا الشيء

بقر وهو کاذب لان هذا الشی لا انسان ولا فرس ولا بقر فلو استثنی عین المقدم او التالی
انتج نتیجة صادقة هی سلب الفرس او البقر عن هذا الشی ای عن الانسان و ذلک حق اعنی
ان المقدم او التالی فی مانعة الجمع سواء کان کلاهما من الصوادق او الکواذب فان
استثنی العین ینتج نتیجة صادقة دائما وان استثنی النقیض فلا لامکان کذب المقدم و
التالی وان کانت مانعة الجمع مرکبة من ثلث قضایا مثلا فضابطة الانتاج کما مرت فی
الحقیقیة المرکبة من ثلثة اجزاء ای من ثلث قضایا اعنی ان استثنی عین قضیة واحدة
فالنتیجة منع الباقیتین نحو اما هذا الموجود ابیض واما هذا الموجود احمر واما هذا الموجود
اصفر لکن هذا الموجود ابیض فینتج ان هذا الموجود لیس احمر ولا اصفر ثم کذا ینتج
استثناء کل عین نقیض الباقیین ای نفیهما وان کانت منفصلة القیاس الاستثنائی
مانعة الخلو التی ترکبت من قضیتین او اکثر فان ترکبت من قضیتین فضابطة الانتاج
انه استثناء نقیض کل قضیة ینتج عین الاخری لامتناع خلو الواقع عنهما نحو دائما اما
هذا العدد منطق واما هذا العدد اصم لکن هذا العدد لیس منطقا فینتج ان هذا العدد اصم
وان قلنا لیس هذا العدد اصم فینتج ان هذا العدد منطق ولا ینتج استثناء عینهما عین الاخری
لجواز المنافاة بینهما کما فی المثال المذکور ولا نقیض الاخری لامکان الاجتماع کما فی هذا
المثال نحو دائما اما هذا الحیوان لا بقر واما هذا الحیوان لا فرس لکن هذا الحیوان لا بقر
فلا ینتج ان هذا الحیوان فرس لان هذا الحیوان یجوز ان یکون انسانا فیصدق علیه
لا بقر ولا فرس فتامل اذ لیس کل لا بقر فهو فرس وان ترکبت من ثلث قضایا مثلا

نحو اما هذا الشيء واجب واما هذا الشيء ممكن واما هذا الشيء ممتنع لكن ليس هذا الشيء واجبا فينتج
ان هذا الشيء ممكن او ممتنع وان قلنا لكن هذا الشيء ليس واجبا ولا ممكنا فينتج ان هذا الشيء
ممتنع اعني ان استثنى نقيض قضية واحدة انتج عين الباقيين بالترديد وان استثنى
نقيض القضيتين انتج عين القضية الباقية فالنتائج ست كما في استثناء النقيض في الحقيقية
المركبة من ثلث قضايا اعلم ان لصحة انتاج القياس الاستثنائي شرائط احدها ان يكون
الشرطية الموضوعة اي المذكورة فيه موجبة والا لم ينتج لان في السالبة سلب الاتصال
والمنافاة فلا ينتج استثناء عين المقدم عين التالي ولا استثناء نقيض التالي نقيض المقدم في
الشرطية المتصلة نحو ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة فالليل موجود لكن الشمس طالعة
لا ينتج ان الليل موجود لان وجود الليل حين طلوع الشمس كاذب وان استثنى في المثال
المذكور نقيض التالي وقيل لكن الليل ليس موجودا فلا ينتج نقيض المقدم اي ان الشمس ليست
طالعة لكذبه فان طلوع الشمس عند عدم الليل ضروري وكذلك لا ينتج في المنفصلة السالبة
الوضع الرفع ولا الرفع الوضع نحو ليس دائما اما الاربعة زوج واما الاربعة منقسمة بقسمين متساويين
لكن الاربعة زوج فلا ينتج ان الاربعة ليست منقسمة بقسمين متساويين وكذلك لا ينتج
الرفع الوضع ايضا والشرط الثاني ان يكون المتصلة لزومية والمنفصلة عنادية فان
كانت اتفاقية فلا انتاج لانتفاء اللزوم والعناد والشرط الثالث ان يكون الشرطية كلية
او يكون القضية الموضوعة بعد لكن مشتملة على جميع اوضاع الاتصال او الانفصال اعني الشرط
الثالث كلية الشرطية او كلية الوضع او الرفع هي كلية الاستثناء مثال كلية الشرطية مع

كلية الاستثناء من المتصلة نحو كلما كان الكاتب انسانا فهو حيوان مدرك لكن كل كاتب انسان ينتج كل كاتب فهو حيوان مدرك ومن المنفصلة نحو اما كل عدد معدود فهو متناه واما كل عدد معدود فهو غير متناه لكن كل عدد معدود فهو متناه ينتج كل عدد معدود فهو ليس غير متناه قوله لامتناع الخلو عنهما يعني اذا استثنى نقيض احد الجزئين من الحقيقية المركبة من الجزئين فالنتيجة عين الآخر واما استثناء نقيض احد الاجزاء من الحقيقية المركبة من ثلثة اجزاء فصاعدا فقد مر بيانه بان استثناء نقيض واحد من الاجزاء ينتج عين واحد من الباقي بالترديد وكذا حال الخلو المركبة من ثلثة اجزاء فصاعدا فتذكر قوله فعليك بالتامل في هذا المقام اي الزم على تمسك الفكر والنظر في القياس الاقتراني والاستثنائي وفي حال انتاجهما لتظهر عليك كيفية خروج نتائجهما فتطلع على مالم يذكر وتقتدر على ادراك النظائر والامثال وتحصيل الملكة المقتدرة في دراية ما تركنا قوله هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية يعني ان النتائج الاربع المذكورة من المنفصلة انما تكون اذا كانت هي حقيقية واما مانعة الجمع فوضع كل جزء ينتج نقيض الباقي واما مانعة الخلو فرفع كل جزء ينتج عين الباقي والامثلة قد مرت غير مرة قوله وان شئت ان تدرك البحث بكماله الخ اعلم ان القياس قد يكون فيه الحد الاوسط عين الموضوع بكماله وعين المحمول بتمامه والمقدم بكماله والتالي بتمامه كما مر في الامثلة الماضية مثلا كل انسان ميت عاجز عن الفعل وكل عاجز عن الفعل لا يقتدر على النفع والضرر ونحو كلما كانت الروح مفارقة عن البدن فهو ميت وكلما كانت الروح مفارقة عن البدن فهو عاجز عن الفعل وقد يكون الحد الاوسط جزءا من الموضوع نحو مقدمة الجيش تطلع

على

على العدو وكل جيش فوج يحارب وقد يكون جزءا من المحمول نحو كل مشروب
غير مسكر فهو نافع حلال نحو كل حلال فلا ينهى عنه وكذلك قد يكون جزءا من المقدم
او التالي نحو كلما كان السارق في التعب يجوز قتله وكل تعب فهو تعب محظور للسرقة
ونحو قول المحتسب لشارب الخمر اما انت تائب عن الخمر واما انا ضارب بالسوط
لكن كل سوط مضراب شديد فهذا من عجالة الوقت ولا يسع الوقت لانبساط

الكلام الحمد لله ذي الاكرام والصلوة
على خير الانام وعلى آله الكرام
واصحابه العظام
ط

صورة رسالة الشارح الجليل الى المستدعي للشرح النبيل

صديقنا وشفيقنا المولوي نصر الله خان سلمه الله الرحمان السلام في الاكرام
ارجوا وجدان الرخاء واللقيان وحصول ما مول من الرب الاله المستعان
بلغ الى سعول الاقلام من حكاية الكلام كرارا وسري مرارا نحل ها من سحاب
المحبة مطر كانه روح قطر فعلمي بدراية المعانية سحاب والى فرح اللقاء رجاء من
الله المنجي ارجوان ينجي عن كرب الفراق ويوصل اهل الافتراق اختتم
بصنع قال اقول في زمان كان طبعي مثل ذات الافول وحلي كالحباب
الذي الاحلال ولكن فرقي مربع ذي فرقي موسم صبر مثل سائر

فی مفازة ذات بروق و خال و جد الراحة فیها کحال بل عند ایضا حال

بل کالم السالم الرد فیها الحق او جوابها تجل فاما ابتهالنا انا به مستعین و منه ما مر

متعین [illegible] و به یحیی منه ما بمعین [illegible] و هو خیر المعینین و الراحمین

علیک السلام و تم الکلام

خاتمة الطبع

قد انطبع هذه الحاشیة علی الشرح [illegible] بکمال الفعل المتقن لاجل النظر

ذی المجد الاثیل و القدر المنیف المولوی احمد علی دام فضله الخفی و الجلی علی وفق نسخة مصححة المصنف

مرارا و بالغ فی تصحیحه حق التصحیح کرارا من غیر محو و اثبات فی کلام من مقامات فی المطبعة المحمدیة

المنسوبة الی صاحب الفتوة و الامتنان ذی المروة و الاحسان حارز نکات العلوم

الملکوم الحاج للحرمین الشریفین المولوی محمد حسین حفظه الله عز و جل و حماه من کل

وجل فی مقام [illegible] کانفور متصلا بمسجد دولاری مکان محمد کمال خان

الجنان الجنان باهتمام صاحب السلیقة المجادة ذی الطبیعة الوقادة [illegible] الاذکار

[illegible] الذکی [illegible] الشیخ محمد نور علی [illegible] من جمیع المکاره [illegible]

تفرح من [illegible] و [illegible] فی روضة [illegible] المولوی [illegible]

حرسه الله عن مکاره الزمان کان ختم لک فی ثالث جمادی الاخری عام تسعة و ستین بعد الالف و مائتین

من سنین الهجرة علی صاحبها الصلوة و التحیة